

ظاهرة التَّجَاوُرِ الْمُنْفَصِلِ بَيْنَ التَّأْصِيلِ وَالتَّخْرِيجِ (دِرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ)

إيمان شعبان جودة مرسى البحيري

المدرس في قسم النحو والصرف والعروض، كلية دار العلوم، جامعة الفيوم
(قدم للنشر في 1441/6/17هـ، وقبل للنشر في 1442/5/17هـ)

ملخص البحث: خروج الاسم عن الحركة المُستَحَقَّة له بموجب القواعد النحوية، وتأثره بحركة الاسم الذي يتقدمه بالمجاورة كان واحداً من المعضلات التي نالت اهتمام النحاة والمفسرين والباحثين المحدثين، وكانوا فيه طرائق قديداً بين تأصيل وتخريج؛ فمنهم من أثبتته، ومنهم من قصره على السماع، ومنهم من أنكره مُلَوِّحاً بعبارة الضرورة والشذوذ والتوهم والافتعال، ومنهم من تناول مسأله بالتأويل والتخريج في محاولة لتسييرها في ركاب القواعد والضوابط النحوية.
و"التَّجَاوُرِ الْمُنْفَصِلِ" ظاهرة تخلت فيها العربية عن الحركة الإعرابية وترخصت فيها، وجنحت بموجبها إلى مراعاة القرب وحرمة المجاورة، وتسعى هذه الدراسة -من خلال تحليل شواهد هذه الظاهرة- إلى الوقوف على قول راجح بشأنها، وخلص البحث إلى أن هذه الشواهد تقف شاهداً على أسلوب من أساليب العربية، أو لهجة من لهجاتها، حفظها واستعملها القرآن الكريم؛ لأنه نزل بلسان عربي مبين.
الكلمات المفتاحية: التَّجَاوُرِ، التَّأْصِيلِ، التَّخْرِيجِ، التَّرْخِصِ.

The phenomenon of discrete adjacency between rooting and justification (A syntactic study)

Iman Shaban Gouda Morsi Elbeihiry

Lecturer, Department of Grammar, Morphology and Presentations, Faculty of Dar Al-Ulum, Fayoum University.

(Received:17/6/1441 H, Accepted for publication 7/5/1442 H)

Abstract. A noun receiving a case that is different from the expected one from grammatical rules and assimilating the ad-jacent noun is one of the dilemmas that attracted syntacticians and researchers in modern linguistics, who had different approaches from rooting to justification. Some of them confessed its regular existence while others limited it to some narrated examples. Yet, others denied it, alluding to irregularity (oddness), illusion, and fabrication. In addition, some dealt with this issue with some interpretations in an attempt to make align it with grammatical rules. The so-called “discrete adjacency” is a phenomenon in which Arabic nouns do not receive the expected case mark but rather receive the same case the adjacent noun receives. This study, using some data and samples, attempts to seek the most appropriate view on this issue. The result shows that such exam-ples found in the literature is evidence for one of the Arabic language properties and dialects that Qur’an has preserved as it was purely Arabic.

Keywords: adjacency, rooting, justification, licensing.

المقدمة

يُعَدُّ التَّجَاوُرُ المنفصل ظاهرةً لغويةً بارزة، وردت في العربية شعراً ونثراً، بل في أفصح نصوصها وأقدسها القرآن الكريم، وهي حاضرة في العديد من الشواهد التي تمثل أبواباً فرغ فيها العربيُّ من أجل نظم كلامه إلى المغايرة والإتباع - وإنْ خالفت قواعد الصناعة النحوية - كالنعت، والعطف، والتوكيد، وغير ذلك، على خلاف بين العلماء في وقوعها بين الجواز والمنع. ومصطلح (التَّجَاوُرُ المنفصل) مصطلحٌ قديمٌ ظهر عند ابن جني، وقد مألَّ البحث إلى استخدامه دون نظائره كالمماثلة، والمشاكلة، والإتباع، والموافقة، والمشابهة، و...؛ لأنَّ هذه المسميات جميعها تتداخل فيها المستويات الصوتية والصرفية والبلاغية والنحوية، ويظل مصطلح (التَّجَاوُرُ المنفصل) يصرفُ الذهن إلى الظاهرة التي يراعى فيها تجاورُ لفظين منفصلين، ويُنبئ أنه الأقربُ للاستخدام في المستوى النحوي، وهو ما عني البحثُ بتناوله ودراسته، على العكس من المصطلحات الأخرى المُناظرة له التي كثر استخدامها من قبيل اللغويين في المستوى الصوتي والصرفي والبلاغي.

ولقد بَوَّبَ النحويون للجوار باباً، ورَتَّبوا عليه مسائل، وأصلوه بقولٍ اشتهر عند العرب، ألا وهو: (هَذَا جُرُ صَبَّ حَرْبٍ)، صَدَّرُوا الحديث عنه بهذه المقولة حتى صارتُ علماً على هذا المبحثِ النَّحْوِيِّ؛ حيث رُوِيَ بخفض (حَرْبٍ) لمجاورته للمجرور (صَبَّ) على الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ حَفَّه الرَفْعُ؛ كونه نعتاً للمرفوع وهو (جُرُ)، وقد أفرده ابن جني (دب) بمبحثٍ مستقلٍ قال فيه: "وأما الجوار في المنفصل فنحو ما ذهبت الكفاة إليه في قولهم: هذا جُرُ صَبَّ حَرْبٍ" (3، ص 223). هذا، وخروج الاسم عن الحركة المُستَحَقَّة له بموجب القواعد النحوية، وتأثره بحركة الاسم الذي يتقدمه بالمجاورة كان واحداً من المعضلات التي نالت اهتمام النحاة والمفسرين والباحثين، وكانوا فيه طرائق قديداً؛ فمنهم من أثبتته، ومنهم من قصره على السماع، ومنهم من أنكره مُلَوِّحاً بعبارة الضرورة والشذوذ والتوهم والافتعال، ومنهم من تناول مسأله بالتأويل والتخريج في محاولة لتسييرها في ركاب القواعد والضوابط النحوية، وعلى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ هذا الخروج قريبُ الشبه بخروج التابع عن حركة متبوعه في النعت المقطوع؛ ففي كليهما تسامحت العربية وتخلت عن الحركة الإعرابية - فإننا لم نر من العلماء من غاب هذا الخروج الأخير.

والبحثُ إذ يتناول هذه الظاهرة في مستواها النَّحْوِيِّ لا يستهدف انتصاراً لها، كما أنه لن يشهد الهمة لإنكارها أو تسويغها، بل يحاول أن يقف - من خلال شواهد التي ذكرت أبرزها - على قولٍ راجح بشأنها، واستدعى ذلك الإشارة إلى التخريجات المطروحة في الشواهد، والوقوف عندها، وتحليلها؛ لبيان التوجيه الأنسب، في ظل قناعة تامة أن أسرار العربية معين لا ينفد، وأن محاولة استكناه سماتها وخصائصها مطلب لا تُضَيِّبُ روافده.

هذا، وقد اعتمد البحث في سبيل إعداد مادته على المنهج الوصفي التحليلي، وقد قسمت هذه الدراسة إلى مبحثين، تناول الأول منهما آراء العلماء في هذه الظاهرة، وتناول المبحث الثاني أهم شواهدنا في الأبواب النحوية، وختمت الدراسة بخاتمة أودعت فيها أهم ما توصل إليه البحث.

ولقد عالج الباحثون في دراسات سابقة ظاهرة التَّجَاوُرِ المنفصل، أو ما اصطُلِحوا على تسميته بالجوار، ولعل أوفى هذه الدراسات بحث بعنوان (الحمل على الجوار بين القبول والاعتراض)، لحداد حنا، (1992)، صدر عن مجلة أبحاث البرموك، الأردن، (2)10.

وبحث بعنوان (القول المختار في الجر على الجوار)، لعبد الله الزنكلوني (1993)، صدر عن مجلة كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، فرع الزقازيق، (13).

كما تعرض لهذه الظاهرة محمد عبد الجبار (2018) في بحثه الموسوم بـ (الجر على الجوار بحث في النحو العربي)، الصادر عن مجلة كلية الآداب، جامعة بغداد، (126)، وهذه الدراسات على عظيم فائدتها اعتنت باستقراء التجاور، وتتبع شواهد، وجاهد أصحابها من أجل الانتصار له استناداً إلى كثرة شواهد، ولئن كان هذا البحث قد انتهى وإياهم إلى قبول التجاور، ولكنه ارتأى ذلك من خلال منهج وصفي تحليلي يعني بالسياقات التي أحاطت بشواهد، إذ لم يركن في تحليل قبول هذه الظاهرة إلى كثرة شواهد، ولم يعول في تخريجها على الضرورة الشعرية، وإن كان الباحث قد أفاد من هذه الدراسات جميعاً كما أفاد من غيرها. والله من وراء القصد، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

المبحث الأول: آراء العلماء في ظاهرة التَّجَاوُرِ المنفصل

تباينت آراء العلماء من النحاة والمفسرين واللغويين حول ظاهرة (التَّجَاوُرِ المنفصل)، أو ما اصطُلِحوا على تسميته بـ (الجوار)، بين مُجَبِّزٍ ورافضٍ لها، ومن أجازوها اختلفوا فيما بينهم حول وقوعها في القرآن الكريم، واختلفوا في الأبواب النحوية التي تدخلها، وفي قصرها على السماع، وغير ذلك من المسائل المتعلقة بها، إلا أنه يمكن القول إن كثيراً من العلماء الذين تبسروا لي الاطلاع على آرائهم من البصريين والكوفيين أثبت التجاور على خلاف بينهم في الأبواب النحوية التي وردت فيها، وسيعرض البحث آراءهم في موضعها من البحث.

أذكر من هؤلاء المجيزين: الفراهيدي، وسيبويه، والفراء، وأبا عبيدة، والأخفش، والمبرد، وابن الأنباري، وابن زنجلة، والثعالبي، وابن سيده، والسمعاني، والزمخشري، والعكبري، وابن يعيش، وابن مالك، والبيضاوي، وابن كثير، والأزهري، والسيوطي، وأبا السعود، والبغدادي، وغيرهم.

وكان الخليل الفراهيدي (دب) أول من أتى على ذكر التجاور في المصنفات النحوية، وألبسه الشرعية النحوية حين جعل الجر بالمجاورة أحد أوجه تفسير وجوه الخفض، إلا أنه قيده بمساواة المتجاورين في التعريف والتنكير، والتذكير والتأنيث، والإفراد والجمع، ومنعه في التثنية (ص 193-197).

وأجازه سيبويه (دب) محرراً إياه من القيد الذي ذكره الفراهيدي، وكذلك أجازه الفراء (دب، 2، ص 74)، والأخفش (1990، 1، ص 277)، وعلل المبرد (1979) صحته النحوية بالمجاورة وقرب العامل (ص 73)، وتابعه ابن الأنباري (1992، 1، ص 320).

لقد أدرك بعض السلف حقيقة الحمل على التَّجَاوُرِ، فهُم على وعي تام بأن للقرب والمجاورة أثراً وحقاً نحويًا، يتجلى ذلك في الفصل الذي عقده الثعالبي

تردد في موقفه من الحمل على التَّجَاورِ بين الجوار والمنع.

وجديرٌ بالذكر أن ابن جني (1954) عقد مبحثاً في (المنصف) أسماء (إذا جاور الشيء الشيء دخل في كثير من أحكامه)، جاء فيه: "وبذلك على أن الشيء إذا جاور الشيء دخل في كثير من أحكامه لأجل المجاورة" (2، ص 2).

وتحت عنوان (باب الجوار) عقد ابن جني (د.ت) باباً في (الخصائص)، ذكر فيه أن الجوار على ضربين: أحدهما: تجاور الألفاظ، وقد قسمه إلى متصل ومنفصل، والضرب الآخر: تجاور الأحوال (3، ص 222-224)، كما أنه أجاز الجر على الجوار في (المحتسب) جين خرج قراءة (المتين) -بالكسر- في قوله تعالى: ﴿لَهُوَ الْقُوَّةُ الْمُتَيْنِ﴾ [الذاريات: 58] قانلاً: "وجر (المتين) على الوصفية، أو الجوار" (ابن جني، 1999، 2، ص 408). أقوال ابن جني السابقة جذيرةٌ بالعرض والمناقشة؛ إذ يبدو لي من كتاباته أنه لم يكن مطرداً في موقفه من باب (الجوار) الذي أنكره وتأولّه في الجزء الأول من (الخصائص) (ابن جني، د.ت، 1، ص 191)، ثم عاد وعقد له مبحثاً مفصلاً يتحدث فيه عن أحكامه وأقسامه في الجزء الثالث من نفس الكتاب، ثم هو في أواخر سنتيه يتكئ عليه بوصفه مسوغاً نحويّاً في كتاب خصّه بجمع ودراسة وتوجيه القراءات القرآنية الشاذة، وأعني كتابه (المحتسب).

وقريبٌ من هذا موقف أبي حيان (2001) الذي صرح أن الخفض على الجوار في غاية الشدوذ (8، ص 172)، ودلت تعليقات له في مواضع عديدة من مؤلفاته على غير ذلك، وسيأتي البحث على ذكرها في موضعها من البحث (أبو حيان، 2001، 5، ص 405، 9، ص 562؛ وأبو حيان، 1998، 4، ص 1913).

ومن هذا القبيل أيضاً موقف ابن هشام (1958)؛ إذ ذكر في (المغني) أن الشيء يُعطى حكم الشيء إذا جاوره، وضرب أمثلة من الشعر، والنثر، والقرآن الكريم تدل على وروده في باب النعت، والعطف، والتوكيد (ص 894-895)، كما عقد له مبحثاً في (شرح شذور الذهب)، وجعله قسماً من أقسام المجرورات، ثم عاد وذكر في الموضوع نفسه أن الحمل على المجاورة حمل على شاذ؛ فينبغي صون القرآن عنه (ابن هشام، د.ت، ص 428-430).

بينما صنّف الحمل على التَّجَاورِ كأحد الضرورات الشعرية من قبل مجموعة أخرى من العلماء كابن خالويه (1981، ص 129)، والخازن (1979، 2، ص 18)، والزركشي (1957، 1، ص 304)، والأمدي (د.ت، 3، ص 70)، وغيرهم.

كذلك تبانت آراء الباحثين المعاصرين في هذه الظاهرة، فقد رأى فيها تمام حسان دليلاً وبرهاناً على أن قرينة التبعية وهي معنوية قد تغني عن قرينة المطابقة في العلامة الإعرابية وهي لفظية، وأن الداعي إلى ذلك كان داعياً موسيقياً جمالياً، هو المناسبة بين المتجاورين في الحركة الإعرابية، وهو ما أسماه النحاة المجاورة (حسان، 1998، ص 234).

ورأى فيها حنا حداد سمة مميزة لكلام بعض العرب، أكرمه الله بالتمثيل لها في محكم آياته وقراءاته المختلفة، كما مثل لغيرها مما هو معروف (حداد، 1992، ص 236).

وفي مقابل هذا الرأي نجد من الباحثين المعاصرين من أنكروا الحمل على التَّجَاورِ، بل وأباح تخطئة نصوص فصيحة - لا سبيل إلى تخطئتها - وارتضى وصفها

(2002)، وأسماه (فصل في الحمل على اللفظ والمعنى للمجاورة) (ص 224).

ويتجلى أيضاً فيما قرره الأنباري بقوله: "والذي يدل على أن للقرب أثراً أنه قد حملهم القرب والجوار حتى قالوا: (جَحْرُ ضَبِّ خَرِب) فأجروا خَرِبَ على ضَبِّ، وهو في الحقيقة صفة للجحر؛ لأن الضب لا يوصف بالخراب" (الأنباري، 2003، 1، ص 77)، إلا أنه ارتأى "أن الحمل على الجوار قليل يقتصر فيه على السماع، ولا يُقاس عليه لقلته" (الأنباري، 1957، ص 239).

وأثبتته العكبري بقوله: "الإعراب الذي يقال: هو على الجوار، وليس بممتنع أن يقع في القرآن لكثرتة، فقد جاء في القرآن والشعر" (العكبري، د.ت، 1، ص 422).

وأكدّه قول ابن يعيش: "ومما يدل على رعايتهم جانب القرب والمجاورة أنهم قالوا: (جَحْرُ ضَبِّ خَرِب)، (وماء شبن بارد)، فاتبعوا الأوصاف إعراباً ما قبلها، وإن لم يكن المعنى عليه" (ابن يعيش، 2001، 1، ص 211).

ومثل هذا رآه ابن هشام حيث يقول: "إن الشيء يعطى حكم الشيء إذا جاوره" (ابن هشام، 1985، ص 894)، وكذلك الأزهرى بقوله: "وهم يراعون الجوار ما أمكن" (الأزهرى، 2000، 1، ص 455).

وحكم له ابن مالك بالصحة النحوية شريطة أمن اللبس، وفي ذلك يقول: "وربما تبع في الجر غير ما هو له دون رابط إن أمن اللبس" (ابن مالك، 1967، ص 167)، ومنهم من عرّض بمنكره، ولو اقتضى ذلك منه أن يخط من شأنهم، ومنه قول الألويسي: "ولم ينكره إلا الزجاج، وإنكاره مع ثبوته في كلامهم يدل على قصور تتبعه" (الألويسي، د.ت، 3، ص 248).

كذلك عوّل على التَّجَاورِ بعض المفسرين والمعربين في تحليل خروج الاسم في حركته الإعرابية وتبعيته للاسم المجاور له السابق عليه، أذكر منهم: ابن زنجلة (1982، ص 223)، وابن سيده (1996، 3، ص 102)، والسمعاني (1997، 2، ص 18)، والزمخشري (د.ت، 2، ص 233)، والقرطبي (2003، 6، ص 94)، والبيضاوي (1997، 4، ص 35)، وابن كثير (1999، 2، ص 34)، وأبا السعود (د.ت، 4، ص 42).

في حين أنكروه من القدامى الزجاج (1988) بقوله: "فأما الخفض على الجوار فلا يكون في كلمات الله" (2، ص 153)، وكذلك فعل النحاس (1989) بقوله: "لا يجوز أن يُعرب شيء على الجوار في كتاب الله عز وجل ولا في شيء من الكلام، وإنما الجوار غلط" (1، ص 307).

وأحسب من هؤلاء المنكرين ابن الحاجب (1989) حين قال: "لم يأت الخفض على الجوار في القرآن ولا في الكلام الفصيح، وإنما هو شاذ في كلام من لا يؤبه له من العرب" (1، ص 280).

ويُعزى إلى السيرافي وابن جني إنكارهما الخفض على التَّجَاورِ، وأنهما تأوّلوا قولهم (خرب) -بالجر- على أنه صفة لضب (السيوطي، 1998، 2، ص 536).

ويعتقد البحث أن قول السيرافي (2008): "وقد يجوز أن يكون الجزم أيضاً على المجاورة للمجزم" (1، ص 222) - ربما يحملنا على ألا نصدفه أحد الممانعين للحمل على التَّجَاورِ، خاصة أنه ذكر في موضع آخر أن العرب كانت تتجنّب إلى مراعاة القرب وحرمة المجاورة، و"تختار حمل الشيء على ما يقرب منه" (السيرافي، 2008، 1، ص 364)؛ ولذا أحسب أنه

وكلامهما مردود عليهما بما نقله البغدادي عن أبي حيان قوله: "وتشبيه السيرافي المسألة بنحو قول النحويين: مررت برجل قائم أتواه لا قاعدين تشبيه غير صحيح" (البغدادي، 1997، 5، ص90)، وكذلك عقب ابن هشام على كلامهما بقوله: "ويلزمهما استتار الضمير مع جريان الصفة على غير من هي له، وذلك لا يجوز عند البصريين وإن أمن اللبس، وقول السيرافي إن هذا مثل مررت برجل قائم أتواه لا قاعدين مزود؛ لأن ذلك إنما يجوز في الوصف الثاني دون الأول" (ابن هشام، 1985، ص896)، وزاد عليه السيوطي أن "إبراز الضمير جيند واجب للإلباس، وبأن معمول هذه الصفة لضعفها لا يتصرف فيه بالحذف" (السيوطي، 1998، 2، ص536).

ومن شواهد التجاور المنفصل في باب النعت في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾ [هود:84]؛ لأن (محيط) في المعنى صفة للـ(عذاب)؛ إذ اليوم ليس بمحيط، وإنما المحيط العذاب، والأصل: عذاب يوم محيطاً (السمين، 1987، 6، ص371).

وقال العكبري: "وذهب قوم إلى أن التقدير: عذاب يوم محيط عذابه، وهو بعيد؛ لأن محيطاً قد جرى على غير من هو له؛ فيجب إيزار فاعله مضافاً إلى ضمير المؤصوف" (العكبري، د.ت، 2، ص711).

ولما كان وصف اليوم بالإحاطة ليس واقعاً في كلام العرب تعين - في اعتقادي - حمل الجر في الآية على التجاور المنفصل؛ لأن القرآن الكريم نزل بلسان العرب. ومن شواهد في باب النعت في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَاكُمْ بَابِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ [طه:20]، حيث قرئ (الأيمن) بالجر (ابن خالويه، د.ت، ص89)، ووجه الزمخشري (د.ت) بالحمل على الجوار (3، ص79)، واختاره الرازي (2000، 22، ص83)، والالوسي (د.ت، 8، ص549).

ومنه أبو حيان قائلًا: "وهذا من الشذوذ والقلة بحيث ينبغي أن لا تحرج القراءة عنه، والصحيح أنه نعت للطور؛ لما فيه من اليمن، وأما لكونه على يمين من يستقبل الجبل" (أبو حيان، 2001، 7، ص364). ولا يخفى ما في كلام أبي حيان من تأويل متكلف؛ ولذا تعقبه الالوسي قائلًا: "والحق أن القلة لم تصل إلى حد منع تخريج القراءة لا سيما إذا كانت شاذة على ذلك، وتوافق القراءتين يقتضيه" (الالوسي، د.ت، 8، ص549).

ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات:58]، حيث قرأ الجمهور برفع المتين على أنه نعت لـ (الرزاق)، أو لـ (ذو القوة)، أو على أنه خبر بعد خبر، أو نعت لاسم (إن) على الموضوع (النحاس، 1989، 4، ص168)، وقرأ يحيى بن وثاب، والأعمش (ذو القوة المتين) بالخفض (الفراء، د.ت، 3، ص90).

وفي توجيه هذه القراءة ذكر ابن جني (1999) أنها تحتمل أمرين: أحدهما أن يكون وصفاً للقوة، فذكره على معنى الحبل، والآخر أن يكون أراد الرفع وصفاً للرزاق، إلا أنه جاء على لفظ القوة لجوارها إياه (2، ص289).

وبينما تأول الفراء (د.ت) قراءة الجر بأن "جعله من نعت القوة، وإن كانت أنتي في اللفظ، فإنه ذهب إلى الحيل وإلى الشيء المقتول" (3، ص90) - كان توجيهه الزمخشري (د.ت) لهذه القراءة أنها "صفة للقوة على

بالغلط والافتعال، من أصحاب هذا الاتجاه الأستاذ عباس حسن الذي ارتأى أنه من الواجب التشدد في إفعال الجر بالمجاورة، وعدم الأخذ به مطلقاً؛ لأن الداعي لاتخاذ سبباً للجر لم يكن سوى ورود أمثلة قليلة جداً، وبعضها مشكوك فيه (حسن، د.ت، 2، ص82، 3، ص8). وقال فيه خليل بن بيان ما نصه: "ولا ريب أن كثرة وقوع هذا الضرب من الغلط في كلام الناس نثراً وشعراً لا يبيح الإقدام على القول بوقوع مثل ذلك في كلام الله" (بن بيان، 2002، ص203).

كما أنكروه إبراهيم السامرائي وارتأى أنه: "صنعة لم تُبن على علم حسن، ولكن النحاة قدموا على ما أخذوا به أنفسهم، وراحوا يتلمسون الشواهد التي تؤيد قولهم؛ ليفرضوا علينا ظاهرة مفتعلة، لم تجر على سنن كلام العرب" (السامرائي، 2001، ص176).

وهو ما يعتبره البحث نكراناً، ربما يكون مرده نزعة نحوية حرصت على ألا تتخلف العلامة الإعرابية، وارتأت أن تلك الشواهد التي استشهد بها النحاة على "هذا اللون من الحركات التي تطرأ على أواخر اللفظة المعربة من شأنها لو استقام الاستشهاد بها أن تثبت إعراباً على غير وجه الإعراب الذي ينظم سلكه كل أبواب النحو على طريق مستقيم وقياس مطرد" (خاطر، 1995، ص110).

المبحث الثاني: شواهد التجاور المنفصل في الأبواب النحوية

والبحث إذ يتطرق لأهم الشواهد النحوية التي تخلت فيها العربية عن الحركة الإعرابية، وترخصت فيها، وجنحت إلى مراعاة القرب، وإتباع الكلمة حركة ما يجاورها - لا يهدف إلى الاستقرار والتتبع بقدر الوصول إلى هوية هذه الظاهرة، والوقوف على قول راجح بشأنها؛ ومن ثم جاء هذا المبحث متضمناً أهم الأبواب وشواهد التي قيل فيها بالتجاور المنفصل على المستوى النحوي.

أولاً: التجاور المنفصل في باب النعت

يكثر حديث النحاة عن الحمل على التجاور في باب النعت، وتكثر فيه الشواهد القرآنية والشعرية مقارنة بغيره من الأبواب التي ورد فيها، ويمتاز عنها بشواهد من كلام العرب المنثور.

ولعلي لا أكون قد بالغت كثيراً إن قلت إنه لا يوجد أحد من العلماء الذين أجازوا الحمل على التجاور لم يثبت في هذا الباب محتجا بالقول المأثور (هذا جحر ضب خرب)، وحتى لا نعيد كلاماً ذكرناه في المبحث الأول فإن الفراهيدي (1995) لم يجره في التنثية، وأجازته في الجمع، واشترط أن يكون الآخر مثل الأول (ص194-197)، أما سيبويه (د.ت) فقد أجازته في التنثية والجمع (1، ص436)، وقال الفراء وغيره: لا يخفض بالجوار إلا ما استعملته العرب كذلك (الفراء، د.ت، 2، ص74؛ وأبو حيان، 1998، 4، ص1913؛ والبغدادي، 1997، 5، ص91).

ويجزي إلى السيرافي وابن جني إنكارهما الحمل على التجاور، وأنهما تأولا قولهم (خرب) بالجحر على أنه صفة لضب، "قال الأول: الأصل هذا جحر ضب خرب الجحر منه، كـ (مررت برجل حسن الوجه منه)، ثم حذف الضمير للعلم به، ثم أضمر الجحر فصار خرب" (السيوطي، 2، 1998، ص536)، وذهب الثاني إلى "أنه على حذف المضاف لا غير" (ابن جني، د.ت، 1، ص191-192).

(المجيد) نعنا للعرش مندوحة عنه، وبهذا قال الفراء (دب، 3، ص 254).

ومن شواهد التَّجَاوُرِ المنفصل في باب النُّعْتِ في كلام العرب الذي ارتأى البحث أن قبول الحمل فيها على التجاور كان أسوغ وأقوم قبلا من التخريجات الأخرى:

قول امرئ القيس:

كَانَ ثَبِيرًا فِي عِرَانِينَ وَبِلَهٍ كَبِيرٍ أَنَا فِي بَجَادٍ
حَيْثُ جَرَّ (مَزْمَلٌ) عَلَى جَوَارٍ (بَجَادٍ)، وَإِلَّا فَالْقِيَاسُ

يقتضي رفعه؛ لأنه وصف (كبير أناس).
وقول دريد بن الصمة:

وَطَاعَنْتُ عَنَهُ الْخَيْلَ حَتَّى وَحَتَّى عَلَانِي حَالِكِ اللَّوْنِ
حَيْثُ جَرَّ (أَسْوَدٌ) عَلَى جَوَارٍ (اللُّونِ)، وَإِلَّا فَالْقِيَاسُ

يقتضي رفعه؛ لأنه وصف (حالك).
وقول الأخطل:

جَزَى اللهُ عَنِي الْأَعْرَبِينَ وَفِرْوَةَ ثَفَرَ الثُّورَةَ
حَيْثُ جَرَّ (الْمَتَضَاجِمُ) عَلَى جَوَارٍ (الثُّورَةَ)، وَإِلَّا

فالقِيَاسُ يقتضي نصبه؛ لأنه وصف (ثفر).
وقول ذي الرمة:

كَأَنَّهَا ضَرَبَتْ قَدَامَ عَيْنِهَا قَطْبًا بِمُسْتَحْصِدِ الْأَوْتَارِ
حَيْثُ جَرَّ (مَحْلُوجٌ) عَلَى جَوَارٍ (الْأَوْتَارِ)، وَإِلَّا

فالقِيَاسُ يقتضي نصبه؛ لأنه وصف (قطنًا).
وفي قول ذي الرمة:

تَرِيكَ سَنَةً وَجْهٌ غَيْرَ مُقَرَّفَةٍ مَلْسَاءَ لَيْسَ بِهَا خَالٌ وَلَا
يَقُولُ الْفَرَاءُ: "قَلْتُ لِأَبِي ثُرَوَانَ - وَقَدْ أَنْشَدَنِي هَذَا

الْبَيْتَ بِخَفْضٍ - كَيْفَ تَقُولُ: تَرِيكَ سَنَةً وَجْهٌ غَيْرَ مُقَرَّفَةٍ؟
قَالَ: تَرِيكَ سَنَةً وَجْهٌ غَيْرَ مُقَرَّفَةٍ. قَلْتُ لَهُ: فَأَنْشُدْ، فَخَفَضَ
(غَيْرَ) فَأَعَدَّتِ الْقَوْلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: الَّذِي تَقُولُ أَنْتَ أَحْوَدُ
مِمَّا أَقُولُ أَنَا، وَكَانَ إِنْشَادُهُ عَلَى الْخَفْضِ" (الفراء،
دب، 2، ص 74).

ويبدو لي أن إصرار أبي ثروان إنشاد البيت بالجر يعكس درايته بصحة هذا الوجه الذي أتى به، وأنه أثر المناسبة الموسيقية للحركات على الضبط النحوي، ولعله يكفي أن نذكر شهادة الرواة والمؤرخين لأبي ثروان العُكْلِي الذي قالوا عنه إنه إعرابي فصيح تعلم في البداية، وأنه ممن تُوخِّدُ عَنْهُ اللُّغَةُ والعربية، ورووا أنه كان حكماً من الحكام اللغويين - لنتحقق أن التجاور

تأويل الإقتدار، والمعنى في وصفه بالقوة والمتانة: أنه القادر البليغ الإقتدار على كل شيء" (4، ص 406).

ويعتقد البحث أن أبا حيان (2001) لم يكن ممانعا أن يُحمل الخفض في هذه القراءة على التَّجَاوُرِ؛ إذ إنه ذكر رأي ابن جني فيها دون تعقيب أو اعتراض (9، ص 562)، وهذا مخالفٌ لسمته في الآيات التي أبدى فيها ممانعته الحمل فيها على التَّجَاوُرِ، ولا يخفى ما في هذا من دلالة.

وقيل من شواهد في باب النعت قوله تعالى: (إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الْيَوْمِ) [هود: 26]، فقد ذهب بعضهم إلى إعراب (اليوم) على أنه جرٌّ على الجوار؛ لأنه في المعنى صفة للعذاب، والأصل: عذاب يوم اليمام (النووي، 1988، ص 305؛ والبيضاوي، 1997، ص 2، ص 117؛ وأبو السعود، دب، 3، ص 11).

ويرى البحث أن تخريج (اليوم) على التَّجَاوُرِ، وجعله وصفا للعذاب يُفَوِّتُ ويقفل من روعة البيان القرآني؛ لأن جعله صفة لليوم -ولو مجازًا- أبلغ في تصوير هول ذلك اليوم وشدته، وهو وصف مستعمل في كلام العرب للمبالغة، ويقال مثل ذلك في قوله تعالى: (أَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ) [إبراهيم: 18]؛ حيث جاء العصفوف في الآية تابعًا لليوم في إعرابه، وقيل إنما في المعنى العصفوف للريح، وأجازته الفراء، وخزَّجه على ثلاث جهات، إحداها: أن تجعل (عاصف) من نعت الريح خاصة فلما جاء بعد اليوم أتبع إعراب اليوم، وذلك من كلام العرب أن يتبعوا الخفض الخفض إذا أشبهه (الفراء، دب، 2، ص 73-74).

ويذكر أن أبا حيان ذكر هذا التخريج من غير تعقيب دال على ممانعته، قائلا: "عاصف من صفة الريح، إلا أنه لما جاء بعد اليوم أتبع إعرابه ... يعني إنه خفض على الجوار" (أبو حيان، 2001، ص 5، ص 405).

وقيل من شواهد في باب النعت قوله تعالى: (وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ) [يوسف: 18]، فقراءة الجمهور بالجر جعلت (كذب) وصفا لـ(دم)، والمعلوم أن الدم لا يكون كذبا، ومن ثم أشكل؛ لأن الكذب من صفات الأقوال لا الأجسام، وهو الأمر الذي برره الفراهيدي (1995) بأن الجر فيه جاء بالقرب والجوار، ومجازه عنده (كذبا) "على معنى وجأوا كذبا على قميصه بدم" (ص 196).

ولنا عنه مندوحة يقول الفراء: "مَعْنَاهُ: مَكْدُوبٌ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلْكَذِبِ: مَكْدُوبٌ، وَاللَّضْعَفُ: مَضْعُوفٌ ... فَيَجْعَلُونَ الْمَصْدَرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ مَفْعُولًا" (الفراء، دب، 2، ص 38)، فهو لديه على تقدير دم ذي كذب، ولكنه جعل نفسه كذبا للمبالغة، ووافقه غير واحد من أهل العربية، كالأخفش (1990، ص 1، ص 396)، والزجاج (1998، ص 3، ص 96)، وابن قتيبة (دب، 1، ص 217)، والرازي (2000، ص 18، ص 430).

وقيل منه قوله تعالى: (ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ) [البروج: 15]؛ حيث قرأ يحيى بن وثاب، وحمزة، والكسائي (المجيد) بالخفض (النحاس، 1989، ص 5، ص 121؛ والبيضاوي، 1997، ص 301).

والعلماء في توجيه هذه القراءة مذاهب، منها: حمل هذه القراءة على التجاور، وجعل (المجيد) وصفا لـ(ذو العرش) لا للعرش نفسه؛ لأن (المجيد) من صفات الله جل ذكره (الفراهيدي، 1995، ص 175).

وذكر النحاس (1989) أن القراءة بالخفض جائزة على غير الجوار على أن يكون التقدير (إن بطش ربك المجيد) نعت (5، ص 121)، ولا يخفى ما في هذا الوجه من شطط في تأويل الإعراب والمعنى، ولنا في جعل

(1) البيت من بحر الطويل، وهو لامرئ القيس (1974، ص 17) في ديوانه بتحقيق محمد بن أبي شنب، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر، والقرشي (دب، ص 146)، والبيت من شواهد الفراهيدي (1995) على التجاور (ص 197).

(2) البيت من بحر الطويل، وهو لدريد بن الصمة عند الفراهيدي (دب، 2، ص 16)، والأصمعي (1993، ص 109)، وابن قتيبة (2002، ص 2، ص 738)، والبيت من شواهد ناظر الجيش على التجاور في: ناظر الجيش (2007، ص 7، ص 3320).

(3) البيت من بحر الطويل، وهو للأخطل عند الفارابي (2003، ص 1، ص 106)، والبيت من شواهد الرُّوزَنِي (2002) على المجاورة (ص 76).

(4) البيت من بحر البسيط، وهو لذي الرمة (1982) في ديوانه (2، ص 955)، تحقيق عبد القدوس أبو صالح، (ط1)، جدة: مؤسسة الإيمان، وابن منظور (1994، ص 6، ص 288)، والبيت من شواهد الفراء (دب، ص 74، ص 2).

(5) البيت من بحر البسيط، وهو لذي الرمة (1982) في ديوانه (1، ص 29).

وكان حال هذا البيت من اهتمام النحويين به كحال سابقه؛ إذ لم يلق هو الآخر اهتماماً مع أن الفراهيدي استشهد بهما في مبحث (الخفض بالجوار).

وبعض النحاة المتأخرين لم يخص التبعية على التجاور بالمجور، بل أجاز ذلك في المرفوع مُستديلاً بقول الهذلي:

السالكُ الثغرةَ يَقْظَنُ كَالِئِهَا مَسِيَّ الهَلُوكِ عَلَيْهَا الخَيْعَلُ
بِرْفَعِ (الفُضْلُ) إِنْتَابَا لِلْمَرْفُوعِ قَبْلَهُ (الخَيْعَلُ)،⁽⁶⁾
والقياس يقتضي جره كونه نعتاً لـ (الهَلُوكِ) المجرور بإضافته إلى المصدر (مَسِيَّ) (أبو حيان، 1998، 4، ص1914).

وقد نوه محمود الطناحي في حواشي تحقيق (أمالي ابن الشجري) أن أول من قال برفع (الفُضْلُ) على المَجَاوَرَة هو ابن قتيبة (ت: 276هـ)، حين قرر الأخير أن "الثغرة والثغر سواء، وهو موضع المخافة، والكالي الحافظ، والخيعل ثوب يخاط أحد جانبيه ويترك الآخر، والهلوك المتثنية المتكسرة، والفضل من صفة الهلوك، وكان ينبغي أن يكون جراً، ولكنه رفعه على الجوار للخيعل" (ابن قتيبة، 1984، 1، ص543).

في حين أن البحث قد وقف على أن البغدادي (1997) قد نصّ على أن الأصمعي (ت: 216هـ) أول من قال بالرفع على المَجَاوَرَة⁽⁷⁾.

وقد عقب أبو حيان على البيت السابق بقوله: "وأكثرهم يعتقدونه مخصوصاً بالمجور، وقد جاء في المرفوع كما أنشدنا في الفضل" (أبو حيان، 1986، ص346).

وقيل في رَفْعِ (الفُضْلُ) أقاويل، منها ما حمّله على أنه نعت للخيعل المرفوع على الابتداء (ابن سيده، 1996، 5، ص110)، ومنها ما جعله نعتاً للهلوك المجرور اللفظ بالإضافة، المرفوع الموضع بالفاعلية، فرفع (الفُضْلُ) حملاً على الموضع (أبو حيان، 1997، 11، ص95)، واستناداً إلى أن المجور بالمصدر المضاف إن كان مرفوع المحل فلك فيما نعت به أو عطف عليه أن تجره حملاً على اللفظ، وهو الأجود ما لم يعرض مانع، ولك أن ترفعه حملاً على الموضع.

واشترط أبو حيان في العطف على الموضع أن يكون للاسم لفظ وموضع، وأن يكون الموضع بحق الأصلة، وأن يكون ثم محرز للموضع (أبو حيان، 1998، 3، ص1289).

ومما تجدر الإشارة إليه أن أبا حيان (1998) ساق في (ارتشاف الضرب) شاهداً للحمل على الجوار في المعرفة (3، ص1913) رداً على ابن جني الذي قصره على النكرة، وهو قول أبي ثروان⁽⁸⁾ في المفضل: (كان والله من رجال العرب المغرّوف له ذلك)، بخفض المغرّوف على المَجَاوَرَة (السيوطي، 1998، 2، ص536).

هذا، وكلام أبي ثروان لا يُمكن فيه أن يكون (المغرّوف) تابعاً للمجور الذي قبله بحال، ولا تخريج

(6) البيت من بحر البسيط، وهو للهذلي عند ابن جني (د.ت، 2، ص169)، وابن سيده (1996، 5، ص110)، وابن منظور، (1994، 11، ص210).

(7) جاء في خزنة الأدب: أن الرَفْع على المَجَاوَرَة لم يثبت عند المحققين، وإنما ذهب إليه بعض ضعفة النحويين في البيت السابق، وأولهم الأصمعي، ذكره علي بن حمزة البصري في كتاب التنبهات على أغلاط الرواة (البغدادي، 1997، 5، ص101).

(8) في (الارتشاف) أنه ابن ثروان، وربما كان ذلك خطأ من النسخ.

المنفصل كان رخصة لغوية، أو أسلوباً درجت عليه السنة العرب الفصحاء (ابن النديم، 1997، ص69؛ والقفطي، 1982، 2، ص348، 3، ص105؛ والبغدادي، 1997، 5، ص90).

ومنه قول العجاج: كَأَنَّ نَسْجَ العَنَكُوتِ المُرْمَلِ⁽¹⁾ "فخفض (المُرْمَل) على الجوار، وكان ينبغي أن يقول: (المرملا) لكونه وصفاً" (الأنباري، 2003، 2، ص496؛ وابن سيده، 1996، 5، ص142).

وأما قول الخطيب:

فِيَاكُمْ وَحَيَّةَ بَطْنِ وَاِدٍ هُمُوزِ النَّابِ لَيْسَ لَكُمْ

فقد استدلّ به سيبويه على جر الجوار رداً على الفراهيدي في زعمه أنه لا يجوز إلا إذا اتفق المضاف والمضاف إليه في التذكير والتانيث؛ "فإن هموز نعت الحية المنصوبة، وجر لمجاورته لأحد المجورين وهو بطن أو واد" (البغدادي، 1997، 5، ص86).

ومما وقع فيه التجاور قول الفرزدق:

إِذَا يَتَوَرَّوْنَ أَقْوَاكَ كَأَنَّهُمْ جِرَادٌ رِيحِ مِنَ الأَجْدَانِ

فـ(منشور) كَانَ حَقَّهُ الرُّفْعُ؛ لِأَنَّهُ نَعْتٌ لـ(جِرَادٍ)، ولكنه خفض على التجاور.

ومنه قول الشاعر:

فِيَا مَعْشَرَ العَرَابِ إِنْ حَانَ فَلَا تَشْرَبُوا مَا حَجَّ اللَّهُ

فقد كان حقيق بالشاعر أن يروي عجز بيته بالرفع (راكب) كونه الفاعل، إلا أنه رواه بالجر (راكب) وأجاز الفراهيدي (د.ت) فيه الحمل على التجاور؛ حيث عقب على البيت بقوله: "فخفض رَاكِبًا على القرب والجوار، ومحلّه الرَفْعُ بِقَوْلِهِ" (ص197).

ولم أقف فيما اطّلت عليه على أحد من

النحويين بعد الفراهيدي وافقه القول أو عارضه؛ إذ لم يأت ذكر البيت في كتاباتهم أو شروحاتهم سوى المظفر بن الفضل العلوي الذي اعتبر صنيع الشاعر في بيته لحنًا قبيحًا قائلاً: "فمن ذلك اللحن الذي سمّوه جرّاً على المَجَاوَرَة قال الشاعر: ... ما حجّ لله راكب، وهذا لحن قبيح، وصوابه ما حجّ لله راكب" (العلوي، د.ت، ص239).

وأما قول الشاعر:

أَطُوفُ بِهَا لَا أَرَى غَيْرَهَا كَمَا طَافَ بِالبَيْعَةِ

فقد استشهد به الفراهيدي⁽²⁾ (د.ت) على الجر بالمَجَاوَرَة مُعَقِّباً: "خفض الراهب بالقرب والجوار، والوجه فيه الرَفْعُ كَمَا قَالُوا: هَذَا جُرٌّ ضَنْبٍ خُرْبٍ" (ص196).

وأنكر المظفر بن الفضل العلوي حمل الجر فيه على التجاور بقوله: "جعل الراهب مجروراً على الجوار، وهو لحن قبيح، وصوابه: كما طاف بالبيعة الراهب" (العلوي، د.ت، ص241).

(1) البيت من بحر الرجز، وهو للعجاج عند سيبويه (د.ت، 1، ص437)، والبغدادي (1997، 5، ص88)، والزبيدي (د.ت، 3، ص446).

(2) البيت من بحر الوافر، وهو للخطيب (1987) في ديوانه (139، 1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

(3) البيت من بحر البسيط، وهو للفرزدق (1987) في ديوانه (ص213)، تحقيق علي فاعور، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

(4) البيت بلا نسبة عند الفراهيدي (د.ت، ص197).

(5) البيت بلا نسبة عند الفراهيدي (د.ت، ص196)، والعلوي (د.ت، ص241).

أنَّ الأرجل مخفوضة بالتَّجَاور؛ لأن ذلك مستعمل في نظم الشعر للاضطرار وفي الأمثال، والقرآن لا يحمل على الضرورة، والفاظ الأمثال" (ابن خالويه، 1981، ص129).

وضَعَفَ ابن هشام، وحجته أن خفض الجوار لا يكون في النسق؛ لأن حرف العطف حاجز بين الاسمين يمنع من التَّجَاور ومبطل له (ابن هشام، 1985، ص895).

وقد حاول النحاة - وهم يصدد توجيه هذه القراءة - تخريجها على الوجه الذي يوافق قواعدهم؛ فدفعتهم هذه التخريجات إلى التكلف في القول بالحدف والتقدير، وأذكر منها:

1- أن المراد من المسح الغسل (الفارسي، 1993، ص214).

2- أن الأرجل مجرورة بحرف جر مقدر، دلَّ عليه المعنى، ويتعلق هذا الحرف بفعل محذوف أيضاً يليق بالمحل، مما يعني أنه ادعى حذف جملة فعلية، وحرف جر (العكبري، د.ت، 1، ص424).

3- أنه يجب الغسل والمسح معاً، وأن القراءتين بمنزلة آيتين (النحاس، 1989، ص9).

4- "لَمَّا حَدَّ غَسَلَ الأرجل إلى الكعبين كما حد غسل الأيدي إلى المرفقين علم أنه غسل كالأيدي" (مكي، 1985، 1، ص220).

ومن ثم يرجح البحث أن يُحمل الجر في هذه الآية على التَّجَاور المنفصل، بعيداً عن تأويل الكلام، والخروج به عن ظاهره.

ومن شواهد التَّجَاور المنفصل في باب العطف قوله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ بِيَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: 3]، حيث روي عن الحسن (ورَسُولُهُ) بِالْجَرِّ (ابن حيان، 2001، 5، ص367؛ والشوكاني، 2000، ص381؛ والألوسي، د.ت، 5، ص243)، ولا يجوز فيه العطف على المشركين؛ لأنه معنى فاسد، وحُرِّجَتْ هذه القراءة على العطف على التَّجَاور. وقيل: هِيَ وَأُو الْقَسَمِ (الزمخشري، د.ت، 2، ص232).

ويميل البحث إلى أن حملها على التَّجَاور هو الأنسب؛ إذ لا معنى للقسم برسول الله -صلى الله عليه وسلم- هَاهُنَا مَعَ مَا ثَبَتَ مِنَ النَّهْيِ عَنِ الْخَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وهو ما ذكره الشوكاني (2000، 2، ص381).

ومنه قوله تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ لَا يُصَدِّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُزْفُونَ﴾ وَفَاكِهِةٌ مِمَّا يَتَخَبَّرُونَ وَلَحْمٌ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَبُونَ وَحُورٌ عِينٌ [الواقعة: 17-22]؛ حيث قرئت الآية الأخيرة بالخفض (وحور عين)، وهي قراءة سبعية (ابن مجاهد، 1980، ص622؛ وابن عطية، 1993، 5، ص242).

وجمهور المفسرين على أن الحور العين لا يُطاف بهن؛ ولذا كان للعلماء في توجيه هذه القراءة أقوال منها: تخريجها على أنها مجرورة بالتَّجَاور، ولعل أول من استند إلى هذا التخريج -فيما وقفت عليه- هو الماتريدي (2005، 3، ص471)، وبه قال العكبري (د.ت، 1، ص422)، والبيضاوي (1997، 2، ص117)، وذكره ابن هشام (1985) في صدارة التخريجات التي أوردتها لهذه القراءة، ولم يبد عليه اعتراضاً (ص895).

وقريبٌ من هذا التخريج ما ذكره الفراء من أن العطف في الآية كان على اللفظ دون المعنى، وهو ما عبر عنه الفراء بقوله: "أتبع آخر الكلام أوله" (الفراء، د.ت، 1، ص14).

للجر هاهنا سوى الحمل على التَّجَاور، وأدكُرُ أنه العالم المشهود له بالفصاحة، وممن يُعدُّ كلامه حُجَّةً (ابن النديم، 1997، ص69؛ والفقفي، 1982، 2، ص348، 3، ص105).

وجديرٌ بالذكر أن بعض الدارسين المحدثين فسَّر إتياع حركة النَّعْتِ السببي لما قبله على المُجَاوِزَةِ، ففي نحو: (رأيتُ الرجلَ الكريمةَ أمةً) تبع النَّعْتُ ما قبله في حركة الإعراب، مع أنه من حيث المعنى يرتبط بما بعده؛ ففي هذه العبارة لا يتصف الرجل بالكريم بل أمة، وكان من المنطق أن تُرفع كلمة (الكريمة) تبعاً لمنوعتها الأصيل، ولكنها نصبت على أساس من الإتياع اللفظي، ومسوغه المُجَاوِزَةُ وما تقتضيه موسيقى الكلام من انسجام في الحركات (مصطفى، 2014، ص79-80؛ والمخرومي، 1966، ص188؛ والعقيلي، 1971، ص240).

ثانياً: التَّجَاور المنفصل في باب العطف

ينسب السيوطي (1998، 2، ص536)، والبغدادي (1997، 5، ص94) إلى أبي حيان القول إن مجيء المُجَاوِزَةِ في العطف ضئيف جداً، ولم يحفظ من كلام العرب، والفرق بينه وبين النَّعْتِ والتوكيد أنهما تابعاين بلا واسطة، فهما أشد مجاورة من العطف المفصول بحرف العطف، كما صرح السمين (1987، 4، ص212)، والسيوطي (1985، ص98) أن المُجَاوِزَةَ لا تجري في باب العطف.

ومجمل القول في هذه المسألة أن كثيراً من العلماء لا يستحسن التَّجَاور في المعطوف، بحجة أن حرف العطف حاجز ومبطل للمجاورة، ولم تتكلم به العرب (أبو حيان، 2001، 3، ص452؛ وابن هشام، 1985، ص895).

ومن شواهد التَّجَاور المنفصل في باب العطف في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: 6]؛ حيث قرأ ابن كثير، وحزمة، وأبو عمرو (وَأَرْجُلَكُمْ) بِالْخَفْضِ - عَطْفًا عَلَى (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ)، وكذا رواه أبو بكر عن عاصم (ابن عطية، 1993، 2، ص163)، وقرأ نافع، وابن عامر، والكسائي، ويعقوب، وحفص (وَأَرْجُلَكُمْ) بِنَصْبِ اللام (ابن مجاهد، 1980، ص243)، وعليه فيكون عطفًا على قوله: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ، أَي: واغسلوا أرجلكم﴾.

والعلماء في توجيه قراءة الجر مذاهب منها: أن الجر في (أَرْجُلَكُمْ) محمول على التَّجَاور في اللفظ، وإن كانت غير موافقة لها في المعنى؛ لأن الإراءوس تُمسح والأرجل تُغسل، وهو مذهب أبي عبيدة الذي نص عليه قائلًا: "مجرور بالمجرورة التي قبلها، وهي مشتركة بالكلام الأول من المغسول، والعرب قد تفعل هذا بالتَّجَاور، والمعنى على الأول" (أبو عبيدة، 1962، 1، ص155)، وحذا حذوه الأخفش بقوله: "ويجوز الجر على الإتياع، وهو في المعنى (الغسل) نحو (هَذَا جُحْرٌ ضَبَّ حَرْبٍ)" (الأخفش، 1، 1990، ص277)، وتابعهما ابن زنجلة (1982، ص223)، والسمعاني (1997، 2، ص18)، والعكبري (د.ت، 1، ص422)، والبيضاوي (1997، 2، ص117)، وابن كثير (1999، 2، ص34)، والألوسي (د.ت، 3، ص248).

واعترض الزجاج على هذا القول بحجة أن الخفض على الجوار لا يكون في كلمات الله (الزجاج، 1988، 2، ص153)، وذكر ابن خالويه أنه "لا وجه لمن ادعى

ومما يعضد هذا الرأي الذي ذهب إليه قول الطبري: "والذي هو أولى بالكلام أنه توعدهم بنار هذه صفتها أن يتبع ذلك الوعد بما هو خلافها من نوعها من العذاب دون ما هو من غير جنسها، وذلك هو الدخان" (الطبري، 2000، 22، ص225)؛ فيكون بذلك جل ذكره قد وصف شينين من العذاب من نوع واحد، كل واحد منهما عذاب على حدة.

ومن شواهد التجاور في باب العطف قوله تعالى: [لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين] [البينة: 1]؛ فإن قوله تعالى (والمشركين) جاء مجروراً، والأصل فيه أن يكون معطوفاً على الاسم الموصول (الذين)، الذي هو في محل رفع اسم كان، ولكنه جاء مجروراً بالمجاورة لقوله (من أهل الكتاب) في رأي الكوفيين (الأنباري، 2003، 2، ص493؛ والألوسي، دت، 15، ص425).

وقيل في توجيه الجر: إنه من قبيل عطف المشركين على أهل الكتاب، كأنه قال: من أهل الكتاب ومن المشركين؛ ولذلك خفض المشركين، ولم يقل: (والمشركون)، ولا يخفى ما في هذا التوجيه من تأويل وحذف وتقدير، ومما يعكس تخالف أصحاب هذا التوجيه أنهم ارتأوا في توجيه قراءة الرفع القول: إن (والمشركون) -بالرفع- عطف على الموصول (الفراء، دت، 1، ص71؛ وأبو حيان، 2001، 8، ص494).

وأحسب أنه مما يؤيد حمل الجر فيه على التجاور قراءة الأعمش (والمشركون) بالرفع (الثعلبي، 2002، 10، ص260؛ وابن عطية، 1993، 5، ص207؛ والقرطبي، 2003، 20، ص140)، وهو ما يرجح القول لدي إن المعطوف عليه هو الاسم الموصول (الذين كفروا) وليس (أهل الكتاب).

والحمل على الجر في باب العطف فيه نقول كثيرة، وهو مع الواو مشهور في أشعارهم، ومن ذلك ما أشدوه:

لَمْ يَيْقُ إِلَّا اسِيرٌ غَيْرٌ وَمُوثِقٌ فِي جَبَالِ الْقَيْدِ
 ١٤٤٤
 حيث خفض الشاعر (والموثق) بالمجاورة لـ (مُنْقَلَبِ)، مع أن حقه الرفع عطفاً على (اسير)، نص على ذلك العكبري (دت، 1، ص422)، والألوسي (دت، 3، ص248)، والفاسمي (1997، 4، ص71).

وأجاز بعضهم أن يقال فيه: إن العطف بالجر لصلاحيته وقوع (غير) موقع (إلا) (ناظر الجيش، 2007، 7، ص3322).

ويحسبه البحث تأويلاً متكلفاً يحاول أن يثني تبعية المجاورة؛ لأن إعراب الكلمات لا يكون على هذا النحو من تأويل المعنى، وصلاحيته وقوع بعضها مكان بعض. ومن شواهد التجاور المنفصل في باب العطف في كلام العرب:

لِعِبِ الزَّمانَ بِها وَغَيْرَها بَعْدِي سَوَافِي المَورِ
 ١٤٤٤
 ولما كان القطر (المطر) لا ييسقى، وليس له سواف كالمرور (الغيار) تتبين أنه ليس معطوفاً على المور، وإنما خفضه الشاعر لمجاورته للمخفوض، وأنه كان ينبغي أن يكون مرفوعاً فيقال (القطر) بالرفع؛ لأنه معطوف على

وقيل: إن معنى يطوف عليهم بكذا وكذا ينعمون به، فيصير المعنى: يُنعمون بفاكهة وبلحم وبحور عين، وهو قول مكي (1985، 2، ص712).

وقيل: وجه الجر أن تحمله على تقدير: أولئك المقربون في جنات النعيم، وفي حور عين، أي: في مقاربة ومعاشرة حور عين، فحذف المضاف، قال بهذا الفارسي (1993، 6، ص257)، والزمخشري (دت، 4، ص460)، ونسبه أبو حيان إلى الزمخشري معقبا عليه: "وهذا فيه بعد وتفكيك كلام مرتبط بعضه ببعض، وهو فهم أعجمي" (أبو حيان، 2001، 8، ص206).

كل هذه التخريجات حملت الإعراب على المعنى لا على اللفظ، وارتضى البحث حمله على التجاور؛ كونه أبعد عن التكلف في التأويل.

بينما نقل عن قطرب أنه ارتأى أنه معطوف حقيقة على الأكواف والأباريق، قال: وَلَا يُنْكَرُ أَنْ يُطَافَ عَلَيْهِمْ بِالْحُورِ، وَيَكُونُ لَهُمْ فِي ذَلِكَ لَذَّةٌ (الألوسي، دت، 14، ص138).

ومن شواهد التجاور المنفصل في باب العطف قوله تعالى: [يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوْاطِئُ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٍ] [الرحمن: 35]، حيث قرأ ابن كثير، وابن مخرم، ومجاهد، وأبو عمرو (ونحاس) بالجر (ابن مجاهد، 1980، ص621؛ والنحاس، 1989، 4، ص209).

وفي توجيه هذه القراءة قيل: (نحاس) بالجر معطوف على (شواطئ)، ولكنها مجرورة في اللفظ على التجاور، وهو قول القرطبي (2003، 17، ص170)، والألوسي (دت، 14، ص112).

وقيل: إن (نحاس) معطوف على (نار)، وإليه ذهب الفراء (دت، 3، ص117)، والزمخشري (دت، 4، ص448)، والشوكاني (2000، 5، ص165).

وأحسب أن هذا الوجه ضعيف، ولا يستقيم معه المعنى إلا لمن جعل معنى الشواطئ النار والدخان جميعاً، وهو ليس كذلك؛ لأنه لا يكون شواطئ من نحاس (الزجاج، 1988، 1، ص291؛ وابن منظور، 1994، 7، ص446)، ولا تستقيم معه اللغة إلا على حيلة واعتذار.

على حد تعبير النحاس (1989، 4، ص209) - حيث لن يسوغه إلا بتقدير حذف موصوف "كأنه قال: يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوْاطِئُ مِنْ نَارٍ وَشَيْءٍ مِنْ نَحَاسٍ، فَشَيْءٍ مَعْطُوفٌ عَلَى (شَوْاطِئُ) (وَمِنْ نَحَاسٍ) جُمْلَةٌ هِيَ صِفَةٌ لـ (شَيْءٍ)، وَحَذَفَ (شَيْءٍ)، وَحَذَفَتْ (مِنْ) لِنَقْدَمَ ذِكْرُهَا فِي (مِنْ نَارٍ)... فَيَكُونُ (نَحَاسٍ) عَلَى هَذَا مَجْرُورًا بِـ (مِنْ) الْمَحذُوفَةِ" (القرطبي، 2003، 17، ص170).

ويرى البحث أنه من الشطط أن يتصور في الآية هذه التقديرات المتكلفة ليستقيم بها المعنى، ومن ثم نرجح أن التبعية في (نحاس) سوغه الحمل على التجاور، ويؤيد ذلك أن من قرأ (ونحاس) بالرفع - عطفه على (شواطئ)، وهو أصح في المعنى؛ لأن الشواطئ اللهب الذي لا دخان فيه، والنحاس الدخان، وكلاهما يتكون من النار، وأما عطفه على النار ففيه بُعد؛ لأنه يؤول بالمعنى إلى أن اللهب يتكون من الدخان، وهو ليس كذلك، إنما يتكون من النار، وقد روي عن أبي عمرو قوله: لا يكون الشواطئ إلا من نار وشيء آخر معه، يعني أنه يكون من شينين من نار ودخان (مكي، 1985، 2، ص706).

ويؤيد هذا التوجيه قراءة زيد بن علي: (نُرْسَلُ) - بالنون - عَلَيْكُمَا شَوْاطِئُ بِالنَّصْبِ، مِنْ نَارٍ، وَنَحَاسًا - بالنصب - عطفًا على شواطئ (أبو حيان، 2001، 10، ص65).

(1) البيت من البسيط، وهو للنايعة عند القرشي (دت، ص199)، والعكبري (دت، 1، ص422)، وأبو حيان (1997، 8، ص345).

(2) البيت من الكامل، وهو لزهير بن أبي سلمى (1987) في ديوانه (ص87)، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

حُجة، ومن ثم يجب قبول إنشاده، ولأنه ثبت إنشاده البيت بخفض (كُلهم) وهو مقرَّر بنصبها، وعندما استنشد الفراء البيت مرة أخرى أعاد إنشاده بالجر؛ مما يُوحى بأن ذلك كان أقرب إلى لهجة (4) أصراً أن ينشد بها.

رابعاً: التَّجَاور المنفصل في باب البديل

العلماء -كما رأينا- مختلفون في وقوع التَّجَاور المنفصل في التوابع عامة، إلا أن شبه إجماع ينعقد على امتناع مجيئه في باب البديل بحجة "أنه في التَّقْدِير من جملة أخرى، فهو محجوز تقديراً" (ابن هشام، د.ت، ص430).

والذي عليه البحث أنه لو سُمع في البديل لسلمنا به، شأنه في ذلك شأن التبعية في النَّعْت وغيره، ولا يصيره القول إن البديل مَعْمُول لعامل آخر غير العامل الأول، فَكَانَتْ مُسْتَأْنَفَتْ مِنْ جُمْلَةِ أُخْرَى، فبعدت مُرَاعَاةُ الْمُجَاوِرَةِ، ونزل منزلة جملة أخرى، وهو مذهب أكثر المتأخرين (أبو حيان، 2001، 1، ص34؛ والسيوطي، 1998، 2، ص535)؛ فإنه يُعزى إلى سيبويه قوله: إن العامل في البديل هو العامل نفسه في المبدل منه (أبو حيان، 2001، 10، ص475؛ والسمين، 1987، 10، ص792؛ والصبان، د.ت، 2، ص124)، إلا أن هذا العامل المشترك بينهما يباشر المبدل منه وحده، ويجب إظهاره والتلفظ به فقط قبل المبدل منه، ولا يصح إظهاره أو تكراره قبل البديل، وإنما يكفي تخيله فقط.

هذا، وإن "التبعية على الجوار أمر خارج عما تقتضيه القواعد، فإن ورد منه شيء احتج فيه إلى توجيهه، وأما إذا لم يرد فلا حاجة إلى الاعتذار عنه" (ناظر الجيش، 2007، 7، ص3320).

ووجه أبو عبيدة (1962) الخفض في كلمة (قَتَال) في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: 217] بقوله: هو مخفوض على الجوار لما كان بعده (فيه) كناية للشهر الحرام (1، ص72)، ويراه البحث توجيهها متكلفاً، وأقرب منه أن يوجه الخفض على البدلية، وهو مذهب البصريين (المبرد، 1979، 1، ص27؛ وابن جني، 1972، ص89)؛ ولذا خطأه ابن عطية⁽⁵⁾ (1993، 1، ص90).

خامساً: التَّجَاور المنفصل في باب جواب الشرط

ذهب الكوفيون إلى أن جواب الشرط مجزوم على التَّجَاور؛ لأن جواب الشرط مجاور لفعل الشرط، لازم له، لا يكاد ينفك عنه، فلما كان منه بهذه المنزلة في الجوار حمل عليه في الجزم، وجواب الشرط كان ينبغي أن يكون مرفوعاً، إلا أنه حُزِمَ أيضاً حملاً على التَّجَاور، ولهذا إذا حلت بينه وبين فعل الشرط ب(الفاء) أو ب(إذا) يرجع إلى الرفع؛ لأنه قد زال التَّجَاور بفصل المرفوع الذي هو اجبني من الشرط، ومنه قوله تعالى:

2003، 7، ص446؛ وابن النديم 1997، ص74؛ والقفطي 1982، 2، ص348).

(4) اللهجة: طريقة معينة في الاستعمال اللغوي، أو حالة لغوية تنتج من تطور اللغة، وتختلف عنها في كثير من القواعد والمفردات والظواهر الصوتية والدلالية، وتوجد في بيئة خاصة (عبد التواب، 1997، ص166-167)، وقد عُرفت اللهجات عند القدماء باسم اللغات، وأقروا بأنها حجة (ابن جني، د.ت، 2، ص12).

(5) أَوْضَحَ أَبُو حَيَانَ أَنَّ وَجْهَ الْخَطَأِ فِيهِ هُوَ أَنَّهُ هَا "هَنَا لَمْ يَنْقَدَمْ لَا مَرْفُوعٌ، وَلَا مَنْصُوبٌ، فَيَكُونُ (قِتَالٌ) تَابِعاً لَهُ، فَيَعْدِلُ بِهِ عَنِ إِعْرَابِهِ إِلَى الْخَفْضِ عَلَى الْجَوَارِ" (أبو حيان، 2001، 2، ص154).

الخبرين التي استلزمها عطفهما على بعضهما بالواو تقتضي في الثاني منهما مراعاة اللفظ أو المحل، وبمجيئه مجروراً في المقولة السابقة يكون ذلك من قبيل الحمل على اللفظ -الذي نحن فيه بالخيار- لا من قبيل الحمل على التَّجَاور.

والذي عليه البحث أن وقوع التَّجَاور المنفصل في القرآن وقصيح الشعر والنثر إثبات له بشهادة جمهور أئمة العربية، وأن وروده في بابي النَّعْتِ والعطف بهذه الكثرة دليل على ثبوته، ولا يرد في باب العطف قولهم إن حرف العطف حاجز بين الاسمين ومبطل للمجاورة؛ حيث إن حرف العطف واجب الذكر في بابيه؛ لأن التبعية للأول إنما تحصل به، وكيف نعتبره فاصلاً وهو مما لا تكون التبعية إلا به! وإنما الفاصل هو الذي يُذكر في غير محله.

ويُخَصُّ البحث إلى أنه كما تثبت التبعية على الجوار في النَّعْتِ -وإن كان الأمر فيها على خلاف الأصل؛ لورود ذلك في الفصح- تثبت في عطف النسق لوروده أيضاً في فصيح الكلام.

وقد استرعى انتباهي أن ابن هشام (1985) وهو أحد الممانعين لوقوع التَّجَاور في المعطوف ذكر الحمل على الجوار في صدارة التخريجات التي أوردها (1، ص897) في توجيه قراءة الجر في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ عَيْنًا﴾ [الواقعة: 22]، ولم يقطع خطأ هذا التوجيه، ولم يُبَدِّ عليه اعتراضاً، ولا يخفى ما في هذا من دلالة.

ثالثاً: التَّجَاور المنفصل في باب التوكيد

أثبتته أبو حيان (1998، 4، ص1913)، ونصَّ السمين (1987) على أنه قد وَرَدَ في التوكيد قليلاً في ضرورة الشعر (4، ص212)، وذهب السيوطي (1985) إلى أن مجاورة المجرور مسموعة في النَّعْتِ والتوكيد، ولا يجري ذلك في غيرهما من التوابع (ص98)، وارتأى البغدادي (1997) أن مجيء الجوار في التوكيد كان على سبيل الندرة (5، ص93).

ولم يَرِدْ التَّجَاور المنفصل في باب التوكيد سوى في قول أبي العريب:

يَا صَاحِبَ بَيْتِ نَوِي الزَّوْجَاتِ كَلِّمْهُمَ أَنْ لَيْسَ وَصَلٌ إِذَا نَحَلْتَ عُرَا
الْتَّبِيبِ⁽¹⁾

قَالَ عَنْهُ الْفَرَاءُ: أَيَشْدُنِيهِ أَبُو الْجَرَّاحِ بِخَفْضِ (كَلِّمْهُمَ)، فَقَلْتُ لَهُ: هَلَا قُلْتَ (كَلِّمْهُمَ) يَعْنِي بِالنَّصْبِ، فَقَالَ: هُوَ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي قُلْتَهُ أَنَا، ثُمَّ اسْتَشْدَدَتْهُ أَيَّاهُ فَأَشْدُنِيهِ بِالْخَفْضِ، وَمَذْهَبُ الْفَرَاءِ أَنَّ أَبَا الْجَرَّاحِ أَتْبَعَ (كَلِّ) خَفْضَ (الزَّوْجَاتِ) وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ تَوْكِيدٌ (2) (لِذَوِي) (الْفَرَاءِ، د.ت، 2، ص75).

وقال ابن هشام في توضيح ذلك: "كلهم توكيد لذوي لا للزَّوْجَاتِ، وإلا لقال كلهن، وذوي منصوب على المفعولية، وكان حق كلهم النصب، ولكنه خفض لمجاورة المخفوض" (ابن هشام، د.ت، ص428).

ويحسب البحث أن في رواية الفراء دليلاً على مشروعية التَّجَاور المنفصل؛ لأن كلام أبي الجراح⁽³⁾

(1) البيت من بحر البسيط، وهو لأبي العريب النصري عند الفراء (د.ت، 2، ص75)، وابن هشام (1985، ص895)، والسيوطي (1998، 2، ص55).

(2) نصُّ الْفَرَاءِ ذَكَرَ فِيهِ أَنَّهُ نَعَتٌ، وَلَعَلَّهُ خَطَأٌ مِنَ النَّسَاحِ، أَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ زَلَّةٌ فِي الْكَلَامِ فَقَطْ؛ لَوْضُوحِ الْإِعْرَابِ.

(3) هو أبو الجراح العقيلي، أحد فصحاء الأعراب الذين أخذت عنهم اللغة، ويروى أنه كان حكماً من الحكام اللغويين (الجاحظ

والشوكاني، 2000، 5، ص500؛ والألوسي، دت، 15، ص299).

وبميل البحث إلى حمل الجر على أَنَّ (النَّارَ) بَدَلْ اِشْتِمَالِ مِنَ الْأَخْدُودِ؛ لِأَنَّ الْأَخْدُودَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهَا، وَ (ذَاتِ الْوُفُودِ) وَصَفَتْ لَهَا بِأَنَّهَا نَارٌ عَظِيمَةٌ، وَهُوَ رَأْيُ الْبَصْرِيِّينَ، وَقِيلَ: هُوَ بَدَلٌ كُلِّ مِنْ كُلِّ (النحاس، 1989، 5، ص119).

سابعاً: التَّجَاور المنفصل في باب الحال

وعن قول الفرزدق:
وَإِذَا الرَّجُلُ رَأَوَا يَزِيدَ، رَأَيْتَهُمْ
خُضَعَ الرَّقَابِ، نَوَاسِكِ
الْأَبْصَارِ (1)

قال الهروي: إِنْ الْفَرَاءَ وَالْكَسَائِيَّ رَوَيَْا النَّبِيَّتَ (نواكس) بِالْفَتْحِ - وَقَالَ الْأَخْفَشُ: يَجُوزُ نَوَاسِكِ الْأَبْصَارِ، بِالْحَرْزِ لَا بِالْيَاءِ كَمَا قَالُوا جُحْرٌ صَبَّ حَرْبِ (الأخفش، 1990، 2، ص449).

وقول الأخفش يدفعه قول مكي: "رَوُوهُ بِكَسْرِ السَّيْنِ مِنْ نَوَاسِكِ جَعَلُوهُ جَمْعَ نَوَاسِكِ بِالْيَاءِ وَالنُّونِ، فَحَذَفْتَ النُّونَ لِلْإِضَافَةِ، وَالْيَاءُ لِانْتِقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَبَقِيَتِ السَّيْنُ مَكْسُورَةً فِي اللَّفْظِ، فَدَلَّ جَمْعُهُ عَلَى أَنَّهُ يَجْمَعُ كَسَائِرَ الْجَمْعِ، وَالْجَمْعُ كُلُّهَا مَنْصَرَفَةٌ، فَصَرَفَ هَذَا أَيْضًا عَلَى ذَلِكَ" (مكي، 2، 1985، ص784).

وعن قول أبي كبير الهذلي:
حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ مَرْوُودَةً
نَطَاقَهَا لَمْ يَحِلَّ (2)
كرهاً وعقد

يقول الأصفهاني: الزاد: الذعر، ومزوودة: مذعورة. ويروي (مَرْوُودَةً) بالنصب على الحال للمرأة؛ ويروي (مَرْوُودَةً) بالجر، ويجوز فيه وجهان: أحدهما أن تجعله صفة لـ (لَيْلَةٍ)، كأنه لما وقع الزوود والذعر فيها جعله لها، ويجوز أن يكون انجراره في الجوار، وهو في الحقيقة للمرأة، كما قيل: هذا جُحْرٌ صَبَّ حَرْبِ. وهذا لميلهم إلى الحمل على الأقرب، ولأمنهم الألتباس (الأصفهاني، 2003، ص66).

ويلزم التنويه أن الزنكلوني (1993) ذهب إلى أن حمل (مَرْوُودَةً) على الجر على الجوار هو رأي انفرد به التبريزي (ص27)، على الرغم من أن التبريزي (ت: 502هـ) مسبق في ذلك برأي الأصفهاني (ت: 421هـ) الذي اشترط إليه، ويبدو لي أن الزنكلوني تابع في ذلك البغدادي (1997، 8، ص204) - وقد عزاها إلى التبريزي- فأوهم كلامه أن هذا الرأي للتبريزي غير مسبق فيه.

وبميل البحث إلى أن جر (مَرْوُودَةً) في البيت محمول على الوصفية، وقرينة ما ذهبنا إليه أن العرب كثيراً ما عدلوا عن الصيغ القياسية، واستعملوا مثل هذا النمط في أشعارهم؛ فأزدان التعبير جمالاً والمعنى توسعاً.

ثامناً: التَّجَاور المنفصل في باب الاشتغال

وقيل ممَّا رَاعَتْ الْعَرَبُ فِيهِ الْقَرَبَ وَحَقَّ التَّجَاورَ قَوْلُهُمْ: ضَرَبْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا كَلِمَتَهُ؛ إِذِ اسْتَحْسَنُوا نَصَبَ (عَمْرًا) لِمَجَاوَرَتِهِ اسْمًا مَنْصُوبًا، وَيُرَدُّ أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ عَلَةً نَصَبَهُ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ عِبَرَةِ الْمَنْصُوبِ فِي الْجُمْلَةِ

(1) البيت من بحر الكامل، وهو للفرزدق (1987) في ديوانه (ص376)، تحقيق علي فاعور، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

(2) البيت من بحر الكامل، وهو لأبي كبير الهذلي عند ابن قتيبة (2002، 2، ص77)، وابن يعيش (2001، 4، ص63).

﴿وَإِنْ تُصِبُّهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْتُلُونَ﴾ [الروم: 36].

واختلف البصريون؛ فذهب الأكثرون إلى أن العامل فيه حرف الشرط، وذهب آخرون إلى أن حرف الشرط وفعل الشرط يعملان فيه، وذهب آخرون إلى أن حرف الشرط يعمل في فعل الشرط، وفعل الشرط يعمل في جواب الشرط (الأنباري، 1957، ص239؛ وابن يعيش، 2001، 4، ص265؛ والرزي، 2000، 4، ص94).

والذي عليه البحث أن تلك العلاقة الدلالية داخل التركيب الشرطي بين أداة الشرط وفعل الشرط وجوابه التي تعكس امتزاج الثلاثة في تكوين جملة ذات معنى واحد مستقل، وتعكس مدى ارتباط الشرط بجوابه، وحاجتهما لأداة الشرط؛ فهما بدونها لا يشكلان جملة مفيدة. تلك العلاقة تدفع البحث إلى الأخذ بقول البصريين إن أداة الشرط هي العاملة في الشرط وجوابه؛ لأنه يقتضيهما معاً.

ويحملنا رأي الكوفيين على القول: إن الحمل على التجاور ربما كان مقيساً عند الكوفيين؛ ولذا قاسوا عليه جزم جواب الشرط.

سادساً: التَّجَاور المنفصل في باب الخبر

وَرَدَّ الْحَمْلَ عَلَى التَّجَاورِ فِي الْخَبَرِ عِنْدَ أَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ صَاحِبِ كِتَابِ (الْوَامِحِ)، وَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بِخَفْضِ (مُسْتَقَرٍّ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَكَّدُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلَّ أَمْرٍ مُسْتَقَرٍّ﴾ [القمر: 3]، حَيْثُ خَرَّجَهُ صَاحِبُ (الْوَامِحِ) عَلَى أَنَّهُ خَيْرٌ لـ (كُلِّ)، فَحَقُّهُ الرَّفْعُ، لَكِنَّهُ جَرٌّ لِلْمَجَاوِرَةِ (أبو حيان، 2001، 10، ص34؛ والسمين، 1987، 10، ص122).

وكان السمين حفيماً بجمع الأوجه التي قبلت في تأويل خفض (مُسْتَقَرٍّ) في الآية الكريمة، ومنها: تخريج الزمخشري أن (كُلِّ) عطفاً على السَّاعَةِ، أي اقْتَرَبَتْ السَّاعَةُ، وَاقْتَرَبَ كُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقَرٍّ يَسْتَوِرُّ وَيَنْبِيئُ خَالَهُ (الزمخشري، دت، 4، ص432).

ومنها: أَنَّ خَيْرَ الْمَبْتَدَأِ قَوْلُهُ (حِكْمَةٌ بِالْعَةِ) أَي أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ كُلِّ أَمْرٍ مُسْتَقَرٍّ بِأَنَّهُ حِكْمَةٌ بِالْعَةِ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرْدَجَرٌ﴾ [القمر: 4] جملة اعتراض بين المبتدأ وخبره. ومنها: أَنَّ الْخَيْرَ مَقْدَرٌ، وَقَدَّرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ: مَعْمُولٌ بِهِ، أَوْ أَتَى وَقَدَّرَهُ غَيْرُهُ: بِالْعَوْدِ. (السمين، 1987، 10، ص121-122).

ويرى البحث أنه ليست ثمة ضرورة تحمّلنا على القول بما ذهب إليه صاحب (الوَامِحِ)؛ ليس احتفاءً فقط يقول أبي حيان عن التَّجَاورِ: "إِنَّهُ لَمْ يَعْهَدْ فِي خَيْرِ الْمَبْتَدَأِ" (أبو حيان، 2001، 10، ص34)، ولكن لأن لنا عنه مندوحة؛ إذ الأقرب منه أن نحمل الخفض على أحد الأوجه الأخرى التي ذكرها السمين، وجميعها تحمّل الآية على غير المجاورة.

وقيل منه قوله تعالى: ﴿النَّارُ ذَاتِ الْوُفُودِ﴾ [البروج: 5]، حَيْثُ فُرِئَ (النَّارُ) بِالْكَسْرِ، وَفِي إِعْرَابِهِ أَقْوَالٌ، مِنْهَا: أَنَّهَا خَفْضٌ عَلَى التَّجَاورِ، نَقَلَهُ مَكِّي (1985، 2، ص809) عَنِ الْكُوفِيِّينَ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ (النَّارَ) كَانَتْ مُسْتَحَقَّةً لِغَيْرِ الْجَرِّ، فَغُيِّلَ عَنْهُ إِلَى الْجَرِّ، وَبَدَلْ أَنَّهَا كَانَتْ مُسْتَحَقَّةً لِلرَّفْعِ قِرَاءَةَ أَشْهَبِ الْعَقِيلِيِّ، وَأَبِي حَيَوَةَ، وَأَبِي السَّمَاكِ الْعَدَوِيِّ، وَابْنِ السَّمِيعِيِّ، وَعَيْسَى بَرْفَعِ (النَّارَ) عَلَى أَنَّهَا خَبَرٌ مَبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ؛ أَي هِيَ النَّارُ، أَوْ عَلَى فَاعِلٍ فَعَلَ مَحْذُوفٌ: أَي أَحْرَقْتُمُ النَّارَ (أبو حيان، 2001، 8، ص444)؛

السّنين، فلو أنك أسقطت المذكَر فقلت: أضرت بي السّنين جاز المعنى. والأخر: ما لا تصح به العبارة عن معناه بلفظ المؤنث، نحو قولك: ذهب عبد أمك (سيبويه، دت، 1، ص 51؛ والسيرافي، 2008، 1، ص 313) ويستظهر البحث أنه ليس من الحمل على التّجاور المنفصل قوله تعالى: ﴿قُلْ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: 160]، ويستبعد قولهم في الآية: إن التّاء حُذفت من عَشْرٍ، وهي مُضَافَةٌ إلى الأَمْثَالِ، وهي مُذَكَّرَةٌ، وَلَكِنْ لَمَّا جَاوَزَتْ الأَمْثَالُ الضَّمِيرَ المؤنث أجزى عليها حكمه (ابن سيده، 1996، 5، ص 181؛ والعكبري، دت، 1، ص 423)، ومن ثمّ يميل البحث إلى التّخريج الذي ارتآه ابن الأنباري، وهو "أن المثل أصله النّعت، والعدد واقع على النوع لا على النّعت، فالنّعتير-والله أعلم- من جاء بالحسنة فله عشر حسنات أمثالها، فلم تُدخَل الهاء في (عشر)؛ لأن العشر واقع على الحسنات وهي مؤنثة" (ابن الأنباري، 1981، 2، ص 221).

الحادي عشر: التّجاور المنفصل في الممنوع من الصرف

وقيل منه قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا﴾ [الإنسان: 4]، في قراءة من نون سلاسل (1)، مع كونه على صيغة منتهى الجموع، حيث صنّف السبوطي (1987) ذلك في باب الإبتاع (1، ص 19)، وحمله ابن الحاجب (د، ت) على الضرورة أو التّناسب؛ لاجتماعه مع غيره من المنصرفات فرد إلى الأصل ليتناسب معها (1، ص 522).

ويتفق البحث مع الرأي القائل: إن صرف الممنوع من الصرف في لغة القرآن الكريم جاء موافقاً للغة بعض قبائل العرب، وهو رأي الزّجاجي (1987، ص 84)، وابن عصفور (1980، ص 25)، وزاد الأخفش (1998) أنه سمع من العرب من يصرف في الكلام جميع ما لا ينصرف (1، ص 120).

الخاتمة

تناول البحث التّجاور المنفصل وأثره من حيث المستوى النحوي، وارتأى البحث فيه أنه -على الأرجح- كان رخصة لغوية أخضعت الكلمة إلى قانون الانسجام الصوتي، والتوافق الحركي بين لفظين متجاورين شكّل الثاني منهما الأول في حركته توافقاً وتناغماً، فلم تكن حركته إعرابية ولا بنائية، وإنما جاءت لتعكس صورة من صور الإبتاع والترخص في العلامة الإعرابية اكتسبت بموجب القرب ورعاية جانبه وحرمة، وهو في اعتقادي - ما يجب قبوله لصحة نقله، خاصة وأن هذا النمط قد وجد سبيله إلى أشعار العرب وفصح كلامهم، وأكّدت قراءات متواترة لها قدسيته لغةً وتشيّعاً؛ مما يجعله حجة في العربية، ويغنيه عن الاعتضاد بموافقته للصناعة النحوية؛ ليكون له وجه من القبول.

-لاحظ البحث أن بعض شواهد هذه الظاهرة سبقت في مقام الإنشاد، ولإنشاد خصوصيته؛ حيث يقتضي مقاطع متناغمة وانسجاماً صوتياً؛ فبتأثير فيه الصوت بالصوت الأقرب دون الأبعد، وتغذو به المناسبة الموسيقية للحركات أهم من المحافظة على الضوابط

الأولى لوجب ألا تنصب بعد قولك: "مررت بزید" فلا تقول: "مررت بزید وعمراً كلمته"، وبعد قولك: "قام زيد" فلا تقول: "قام زيد وعمراً كلمته"، ولوجب أن تنصب بعد قولك: "إن فيها زيّداً"، فتقول: "إن فيها زيّداً وعمراً كلمته"، وهذا غير مختار (السيرافي، 2008، 1، ص 402).

تاسعا: التّجاور المنفصل في باب التنازع

اختار البصريون في باب التنازع إعمال الثاني؛ كونه أقرب إلى المعمول، فروعياً فيه جانب القرب وحرمة المُجَاوِزَة، وفي ذلك يقول ابن يعيش: "وحجة البصريين في ترجيح إعمال الثاني أنه أقرب إلى المعمول، وليس في إعماله تغيير المعنى، إذ لا فرق في المعنى بين إعمال الأول والثاني، وتكتسب به رعاية جانب القرب وحُرْمَة المُجَاوِزَة" (ابن يعيش، 2001، 1، ص 211)؛ ألا ترى أنهم قالوا: (خشنت بصدرة وصدرة زيد) فيختارون إعمال الباء في المعطوف، ولا يختارون إعمال الفعل فيه؛ لأنها أقرب إليه منه، مع أن حرف الجر أضعف من الفعل (سيبويه، دت، 1، ص 74).

وقرر أبو سعيد السيرافي أن قولنا: (خشنت بصدرة وصدرة زيد)، أجود من (خشنت بصدرة وصدرة زيد) وكلاهما جائز؛ بالجر حملاً على مجرور بجواره لفظاً، وبالنصب حملاً على المعنى، وعنده أن حملة على اللفظ وعلى ما يقاربه ويجاوزه أجود (السيرافي، 2008، 1، ص 364).

وقرر الرضي أنه لا شك مع الاستقراء أن إعمال الثاني أكثر في كلام العرب، وأكد أن كل ما جاء من أساليب التنازع في القرآن الكريم كان على إعمال الثاني، ووجد في ذلك دليلاً للبصريين على أن المختار إعمال الثاني، وإلا كان أفصح الكلام أي القرآن على غير المختار (الرضي، 2000، 1، ص 205-210).

ويستبعد البحث حمل مسائل التنازع على التجاور المنفصل؛ إذ إن لكل من البصريين والكوفييين مستنداً من التعليل والقياس يصعب معه ترجيح قول أحدهما.

عاشرا: التّجاور المنفصل في التأنيث

ومِمَّا رَاعَتِ العَرَبُ فِيهِ التّجَاوِرَ فِي باب التأنيث قولهم: الشمس طلعت؛ فإنه لا يجوز فيه حذف التّاء لما جَاوَرَ الضَّمِيرَ المستتر الفعل، وكذلك قولهم: قامت هند؛ لا يجوز فيه حذف التّاء؛ لمجاورتها للاسم الظاهر الحقيقي التأنيث، والإجماع على أنه لا يجوز حذف التّاء إذا لم يفصل بينهما؛ فإن فصل بينهما أجازوا حذفها، ولا فرق بينهما إلا المُجَاوِزَة وَعَدَمُ المُجَاوِزَة (العكبري، دت، 1، ص 423؛ والسمين، 1987، 4، ص 213)، وأصحاب هذا الرأي مجمعون على أنه ما كان ذلك الفرق بين الحكمين الإعرابين إلا رعاية للمجاورة.

ومن السياقات التي وُظِفَ فيها مراعاة المجاورة وأثرها: ما اكتسبه المضاف من المضاف إليه من التأنيث في قولهم: (ذهبت بعض أصابعه)، حيث قيل: إن تأنيث (بعض) في هذه المقولة مبرره الحمل على التّجَاوِرَ؛ لأنه لما جاور المؤنث (أصابع) وأضيف إليه فجعل له حكمه، وهو ما يستبعده البحث، ويراه من قبيل الحمل على المعنى، لا الحمل على التّجَاوِرَ؛ إذ لا يصح هذا الاستعمال إلا في شيء يكون المذكر فيه بعض المؤنث، ولو جاوره، وبيان ذلك: أن المذكَر الذي يضاف إلى المؤنث على وجهين؛ أحدهما: يصح معناه لو أسقط بلفظ المؤنث، نحو قولك: أضرت بي مرّ

(1) هي قراءة نافع والكسائي (ابن مجاهد، 1980، ص 563؛ والفارسي، 1993، 6، ص 48؛ وابن زنجلة، 1982، ص 37).

المصادر والمراجع

- الأخفش الأوسط، سعيد بن مسعدة (ت: 215هـ) (1990). *معاني القرآن*. تحقيق الدكتورة/ هدى قراة، (ط1)، القاهرة: مكتبة الخانجي.
- الأزهري، خالد الجرجاوي (ت: 905هـ) (2000). *شرح التصريح على التوضيح*. (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الأصفهاني، أبو علي (ت: 421هـ) (2003). *شرح ديوان الحماسة*. تحقيق غريد الشيخ، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الأصمعي، أبو سعيد (ت: 216هـ) (1993). *الأصمعيات*. تحقيق أحمد محمد شاكر، وعبد السلام هارون، (ط7)، القاهرة: دار المعارف.
- الألوسي، أبو الفضل (ت: 1270هـ) (د.ت). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الأنباري، أبو البركات (ت: 577هـ) (1957). *أسرار العربية*. تحقيق محمد بهجة البيطار، دمشق: مطبعة الترفي.
- الأنباري، أبو البركات (ت: 577هـ) (2003). *الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين*. (ط1)، بيروت: المكتبة العصرية.
- ابن الأنباري، أبو بكر (ت: 328هـ) (1981). *المذكر والمؤنث*. تحقيق عبد الخالق عزيمة، القاهرة: وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث.
- ابن الأنباري، أبو بكر (ت: 328هـ) (1992). *الزاهر في معاني كلمات الناس*. تحقيق الدكتور/ حاتم الضامن، (ط1)، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- أنيس، إبراهيم (ت: 1397هـ) (1965). *في اللهجات العربية*. (ط3)، مصر: مكتبة الأنجلو المصرية.
- البغدادى، عبد القادر (ت: 1093هـ) (1997). *خزانة الأدب ولب لسان العرب*. تحقيق عبد السلام هارون، (ط4)، القاهرة: مكتبة الخانجي.
- بنيان، خليل (2002). *النحويون والقرآن*. (ط1)، الأردن: مكتبة الرسالة الحديثة.
- البيضاوي، أبو سعيد (ت: 685هـ) (1997). *تفسير البيضاوي*. تحقيق محمد المرعشلي، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- التبريزي، أبو زكريا (ت: 502هـ) (د.ت). *شرح ديوان الحماسة*. بيروت: دار القلم.
- الثعالبي، أبو منصور (ت: 429هـ) (2002). *فقه اللغة وسر العربية*. تحقيق عبد الرزاق المهدي، (ط1)، إحياء التراث العربي.
- الثعلبي، أبو إسحاق (ت: 437هـ). *الكشف والبيان*. تحقيق الإمام ابن عاشور، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الجاحظ، أبو عثمان (ت: 255هـ) (2003). *الحيوان*. (ط2)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن جني، أبو الفتح (ت: 392هـ) (1954). *المنصف*. تحقيق إبراهيم مصطفى، وعبد الله الأمين، (ط1)، وزارة المعارف.
- ابن جني، أبو الفتح (ت: 392هـ) (1972). *اللمع في العربية*. تحقيق فائز فارس، الكويت: دار الكتب الثقافية.
- ابن جني، أبو الفتح (ت: 392هـ) (1999). *المحتسب في تبیین وجوه شواد القراءات والإيضاح*.

النحوية، وليس هذا استنتاجاً للشواهد قدر ما كان البحث يأمل أن يقف من تحليلها على هوية هذه الظاهرة.

لا يستبعد البحث أن تكون هذه الظاهرة اللغوية انعكاساً لبعض اللهجات العربية ذوات الأداء السريع التي ربما جنحت-آنذاك- إلى إتباع الكلمة حركة ما يجاورها من أجل ألا يتقل عليها الانتقال من الكسر إلى الضم أو الفتح، ويعضد هذا الرأي ملاحظة إبراهيم أنيس "أن القبائل البدوية كانت تميل إلى إتباع الحركي أو الانسجام الصوتي؛ لأنه يحقق لها السهولة في النطق، ويوفر لها مجهوداً عضلياً، أما القبائل الحضرية فكانت غير ميالة إليه؛ لحرصها على تحقيق الأصوات في نطقها بسبب الثاني في الكلام" (أنيس، 1965، ص96).

يعزز كون هذه الظاهرة لهجة من لهجات العرب إصرار أبي ثروان العُكلي، وأبي الجراح العقيلي-عندما استنشدهما الفراء- على الإنشاد بحركة الصوت المجاور على الرغم من معرفتهما بالحركة التي تقتضيها قواعد الصناعة النحوية، وهما -وغيرهما من أصحاب هذه الشواهد- من الأعراب الفصحاء الذين تعلموا في البداية، وأخذت عنهم اللغة، وكلامهما حجة في عصور الاحتجاج، وهو ما يرجح القول إن التجاور أسلوب لغوي درجت عليه ألسنة العرب الفصحاء.

يرى البحث أن تُقبل النصوص التي وردت شاهداً على مجيء هذه الظاهرة في العربية، دون محاكاتها، أو التوسع فيها، أو القياس عليها؛ فمن شأن ذلك أن يزيح عن نصوص فصيحة دخلتها هذه الظاهرة الجدل حول منطقيّة الحركة التي يحملها الاسم اللاحق، ويكفيها التقديرات المتكلفة، والتأويلات المتمحلة التي ازدحمت بها كتب النحو والتفسير، وأرهق أصحابها بها أنفسهم، فكانت-أحياناً- أقرب إلى التألف منه إلى الحقيقة والنوق اللغوي السليم، ولا تستقيم معها اللغة إلا على حيلة واعتذار-على حد تعبير النحاس (1989، ص4، ص209)- ويتراءى للبحث أنه إن توافر لهذه الشواهد من التخرجات ما ينسجم مع قواعد العربية، وأمكن حملها عليه كان حملها عليه أفضل.

إن الحمل على التَّجَاورِ كان مسوغاً نحويًا لُجُأ إليه في مواضع الصَّروحة، وربما في السعة أيضاً؛ فلم يكن توجيهها يركن إليه النَّحْوِيُّ إذا لم يجد ما يحمل عليه، بل ربما حمل على التَّجَاورِ وقد وُجِدَتْ عَنْهُ مَنَدُوحَةٌ. ومن ذلك ما جاء من تعليل أبي عبيدة وتوجيهه الخفض لكلمة (قَتَالَ) في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: 217] حين أثر حملها على التَّجَاورِ، مع إمكان حمل الجر في الآية على البدلية، وكيف يُتصورُ فيها حملاً على التَّجَاورِ وقد وافق البدلُ فيها متبوعه المبدل منه! فهي أقرب إلى البدلية منه إلى الحمل على غيره.

ومن ذلك أيضاً استشهاد القرطبي (2003) على استعمال التَّجَاورِ في القرآن الكريم (6، ص94) بقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البروج: 21-22]، ويبدو لي أنه لم يكن موفقاً في التذليل على إثبات التَّجَاورِ في القرآن بهذا الشاهد؛ لأن نظم الآية يأبى التخريج عليه، ويحسب البحث أن هذه الأمثلة ونحوها تحاجج أنصار القول: إن التَّجَاورِ "مسألة اصطنعها النحويون لتفسير هذه الأبيات التي لم يجدوا بها سبباً يؤدي إلى جر الكلمات المُجَاوِزة" (حماسة، 1992، ص222)، بل إنه يتراءى للبحث أن هذه الأبيات تقف شاهداً على أسلوب من أساليب العربية، أو لهجة من لهجاتها حفظها واستعملها القرآن الكريم؛ لأنه نزل بلسان عربي مبين.

ابن زنجلة، أبو زرعة (ت:403هـ) (1982). حجة القراءات. تحقيق سعيد الأفغاني، (ط2)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الزُّنكلوني، عبد الله (1993). القول المختار في الجر على الجوار. مجلة كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، فرع الزقازيق، 2(13)، 7-54.

الزُّوزني، حسين (ت: 486هـ) (2002). شرح المعطقات السبع. (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

سامرائي، إبراهيم (ت:1422هـ) (2001). أشتات في اللغة والأدب. (ط1)، بغداد: دار الكتب والوثائق القومية.

أبو السعود، العمادي (ت:981هـ) (د.ت.). تفسير أبو السعود. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

السمعاني، أبو المظفر (ت:489هـ) (1997). تفسير السمعاني. تحقيق ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس، (ط1)، الرياض: دار الوطن.

السمين، الحلبي (ت:756هـ) (1987). الدر المصون في علوم الكتاب المكنون. تحقيق الدكتور أحمد الخراط، (ط1)، دمشق: دار القلم.

سيبويه، أبو بشر (ت:180هـ) (د.ت.). الكتاب. تحقيق عبد السلام هارون، (ط1)، بيروت: دار الجبل.

ابن سيده، أبو الحسن (ت:458هـ) (1996). المخصص. تحقيق خليل إبراهيم جفال، (ط1)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

السيرافي، أبو سعيد (ت:368هـ) (2008). شرح كتاب سيبويه. تحقيق أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطي، جلال الدين (ت:911هـ) (1985). إتمام الدراية لقراء النقاية. تحقيق إبراهيم العجوز، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطي، جلال الدين (ت:911هـ) (1987). الأشباه والنظائر في النحو. تحقيق غازي مختار طليمات، دمشق: مجمع اللغة العربية.

السيوطي، جلال الدين (ت:911هـ) (1998). همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

الشجري، هبة الله (ت:542هـ) (1992). أمالي ابن الشجري. تحقيق الدكتور محمود الطناحي، (ط1)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

الشوكاني، محمد (ت:1250هـ) (2000). فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. (ط1)، بيروت: دار ابن حزم.

الصبان، محمد (ت:1206هـ) (د.ت.). حاشية الصبان على شرح الأشموني. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

الطبري، أبو جعفر (ت:310هـ) (2000). جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق أحمد محمد شاكر، (ط1)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

عبد التواب، رمضان (ت: 1422هـ) (1977). المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي. (ط3)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

عبد الجبار، محمد محمود (2018). الجر على الجوار بحث في النحو العربي. مجلة كلية الآداب، جامعة بغداد، (126)، 93-106.

أبو عبيدة، معمر بن المثنى (ت:209هـ) (1962). مجاز القرآن. علق عليه الدكتور محمد فؤاد سزكين، القاهرة: مكتبة الخانجي.

القاهرة: وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

ابن جنبي، أبو الفتح (ت:392هـ) (د.ت.). الخصائص. (ط4)، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

الحاجب، أبو عمرو (ت:646هـ) (د.ت.). أمالي ابن الحاجب. تحقيق الدكتور/ فخر صالح سليمان، عثمان: دار عمار.

حداد، حنا (ت:1434هـ) (1992). الحمل على الجوار بين القبول والاعتراض. مجلة أبحاث اليرموك، جامعة اليرموك، الأردن، 10(2)، 215-247.

حسان، تمام (ت:1432هـ) (1998). اللغة العربية معناها ومبناها. (ط3)، القاهرة: عالم الكتب.

حسن، عباس (ت:1398هـ) (د.ت.). النحو الوافي. (ط5)، القاهرة: دار المعارف.

حماسة، محمد (ت:1437هـ) (1992). اللغة وبناء الشعر. (ط1)، دار غريب.

أبو حيان، الأندلسي (745هـ) (1998). ارتشاف الضرب من لسان العرب. تحقيق رجب عثمان، (ط1)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

أبو حيان، الأندلسي (ت:745هـ) (1986). تذكرة النحاة. تحقيق الدكتور/عفيف عبد الرحمن، (ط1)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو حيان، الأندلسي (ت:745هـ) (1997). التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل. تحقيق الدكتور/ حسن هندأوي، (ط1)، دمشق: دار القلم.

أبو حيان، الأندلسي (ت:745هـ) (2001). تفسير البحر المحیط. تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

الخازن، أبو الحسن (ت:741هـ) (1979). لباب التأويل في معاني التنزيل. بيروت: دار الفكر.

خاطر، مصطفى (1995). حسن المجاوزة. مجلة كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، فرع المنصورة، (14)، 97-136.

ابن خالويه، الحسين (ت:370هـ) (1981). الحجة في القراءات السبع. تحقيق الدكتور/ عبد العال سالم مكرم، (ط4)، بيروت: دار الشروق.

ابن خالويه، الحسين (ت:370هـ) (د.ت.). مختصر في شواذ القرآن. مكتبة المنتبي.

الرازي، فخر الدين (ت:604هـ) (2000). مفاتيح الغيب. (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

رضي الدين، محمد (ت:686هـ) (2000). شرح الرضي على كافية ابن الحاجب. تحقيق الدكتور/ عبد العال سالم مكرم، (ط1)، القاهرة: عالم الكتب.

الزجاج، أبو إسحاق (ت:311هـ) (1988). معاني القرآن وإعرابه. تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، (ط1)، بيروت: عالم الكتب.

الزجاجي، أبو القاسم (ت:340هـ) (1987). أمالي الزجاجي. تحقيق عبد السلام هارون، (ط2)، بيروت: دار الجبل.

الزركشي، بدر الدين (ت:794هـ) (1957). البرهان في علوم القرآن. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط1)، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

الزمخشري، أبو القاسم (ت:538هـ) (د.ت.). الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. تحقيق عبد الرازق المهدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

- ابن عصفور، أبو الحسن (ت:669هـ) (1980).
 ضرائر الشعر. تحقيق السيد إبراهيم، بيروت: دار
 الأندلس.
- ابن عطية، عبد الحق (ت:542هـ) (1993).
 المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق عبد
 السلام عبد الشافي، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.
 العقيلي، حسين (1971). الجملة العربية في
 دراسات المحدثين. بيروت: دار الكتب العلمية.
- العكبري، أبو البقاء (ت:616هـ) (د.ت). التبيين في
 إعراب القرآن. تحقيق علي محمد البجاوي، القاهرة: دار
 إحياء الكتب العربية.
- الفارسي، الحسن (ت:377هـ) (1993). الحجة
 للقراء السبعة. تحقيق بدر الدين فهوجي، وبشير
 جويجاني، (ط2)، دمشق: دار المأمون للتراث.
- الفراء، أبو زكريا (ت:207هـ) (د.ت). معاني
 القرآن. تحقيق أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي نجار،
 وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، القاهرة: الدار المصرية
 للتأليف والترجمة.
- الفرهيد، الخليل (ت:170هـ) (1995). الجمل في
 النحو. تحقيق الدكتور/ فخر الدين فباوة، (ط5).
 الفرهيد، الخليل (ت:170هـ) (د.ت). كتاب العين.
 تحقيق الدكتور/ مهدي المخزومي، والدكتور/ إبراهيم
 السامرائي، دار الهلال.
- القاسمي، محمد (ت:1332هـ) (1997). محاسن
 التأويل. تحقيق محمد باسل عيون السود، (ط1)،
 بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن قتيبة، عبد الله (ت:276هـ) (2002). الشعر
 والشعراء. القاهرة: دار الحديث.
- ابن قتيبة، عبد الله (ت:276هـ) (د.ت). تأويل مشكل
 القرآن. تحقيق إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب
 العلمية.
- ابن قدامة، موفق الدين (ت:620هـ) (1968).
 المغني. مكتبة القاهرة.
- القرطبي، أبو عبد الله (ت:671هـ) (2003). الجامع
 لأحكام القرآن. تحقيق هشام سمير النجاري. الرياض:
 دار عالم الكتب.
- القفطي، جمال الدين (ت:646هـ) (1982). إنباه
 الرواة على إنباه النحاة. تحقيق محمد أبو الفضل
 إبراهيم، (ط1)، القاهرة: دار الفكر العربي.
- ابن كثير، إسماعيل (ت:774هـ) (1999). تفسير
 ابن كثير. تحقيق سامي بن محمد، (ط2)، دار طيبة.
- كراع النمل، أبو الحسن (ت:309هـ) (1989).
 المنتخب من غريب كلام العرب. تحقيق محمد العمري،
 (ط1)، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
- ابن مالك، جمال الدين (ت:672هـ) (1967). شرح
 التسهيل. تحقيق محمد بركات، دار الكتاب العربي.
- الميرد، أبو العباس (ت:285هـ) (1979).
 المقتضب. تحقيق عبد الخالق عزيمة، القاهرة: المجلس
 الأعلى للشئون الإسلامية.
- ابن مجاهد، أبو بكر (ت:324هـ) (1980). السبعة
 في القراءات. تحقيق شوقي ضيف، (ط2)، القاهرة: دار
 المعارف.
- المخزومي، مهدي (ت:1413هـ) (1966). في
 النحو العربي قواعد وتطبيق. (ط1)، القاهرة: مطبعة
 مصطفى الباني الحلبي.
- مصطفى، إبراهيم (ت:1381هـ) (2014). إحياء
 النحو. القاهرة: مؤسسة هنداوي.
- مكي، أبو محمد (ت:437هـ) (1985). مشكل
 إعراب القرآن. تحقيق الدكتور/ حاتم الضامن، (ط2)،
 بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن منظور، جمال الدين (ت:711هـ) (1994).
 لسان العرب. (ط3)، بيروت: دار صادر.
- ناظر الجيش، محمد (ت:778هـ) (2007). تمهيد
 القواعد بشرح تسهيل الفوائد. تحقيق الدكتور/ علي
 محمد فاخر وآخرون، (ط1)، القاهرة: دار السلام.
- النحاس، أبو جعفر (ت:338هـ) (1989). إعراب
 القرآن، تحقيق محمد علي الصابوني. (ط1)، مكة
 المكرمة: جامعة أم القرى.
- ابن النديم، أبو الفرج (ت:438هـ) (1997).
 الفهرست. تحقيق إبراهيم رمضان، (ط2)، بيروت: دار
 المعرفة.
- النمري، أبو عمر (ت:463هـ) (2000). الاستنكار
 الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار. تحقيق
 سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، (ط1)، بيروت: دار
 الكتب العلمية.
- ابن هشام، جمال الدين (ت:761هـ) (1985).
 مغني اللبيب عن كتب الأعراب. تحقيق الدكتور/ مازن
 المبارك، ومحمد علي حمد الله، (ط6)، بيروت: دار
 الفكر.
- ابن هشام، جمال الدين (ت:761هـ) (د.ت). شرح
 ثنور الذهب في معرفة كلام العرب. تحقيق عبد الغني
 الدقر، سوريا: الشركة المتحدة للتوزيع.
- يحيى، المظفر بن الفضل (ت:656هـ) (د.ت).
 نصره الإغريض في نصره القريض. تحقيق نهى
 عارف الحسن، بيروت: مكتبة صادر.
- ابن يعيش، موفق الدين (ت:643هـ) (2001).
 شرح المفصل. بيروت: دار الكتب العلمية.

